إبهاج النفوس

بتقديم

حفظ الدين على حفظ النفوس

د/ وسيم فتح الله

إبهاج النفوس بتقديم حفظ الدين على حفظ النفوس

الحمد لله الذي خلق الجنَّ والإنس لِيعبدوه، وأرسل الرسل إلى الناس لِيوَحّدوه، وأنزل الكتاب على الخلق ليَحكموا به ويُقيموه، والصلاة والسلام على خاتم المرسلين مُحَمَّد الذي دعا الكفار إلى الله فحاربُوه، فجاهدهم بالبيان والسيف حتى أذعنوا له وأطاعوه، وعلى أصحابه الكرام الذين ورثوا الكتاب فحكَموا به وفي العالم نَشَروه، ومَن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين فما قعدوا عن الجهاد وما تركوه، قدّموا النَفْسَ والمال والأهل وفي سبيل الدين بَذَلوه، وفهموا مراد ربِّهم ومقصد دينهم فحققوه، وبعد؛

فلا يخفى أن مقاصد الشريعة الإسلامية العظيمة هي روح التشريع، وهي فلسفة الأمة الإسلامية التي تعطيها نضارتها وحيويتها، فتبعث موتى القلوب مِن الناس، وتُحييهم بإذن ربهم متى استجابوا لله وللرسول فيما يدعوَان إليه مِن الطاعة والعبادة في السِر والعَلن، في الوَحدة والملَأ، في البر والبحر، وآناء الليل وأطراف النهار، شاء مَن شاء، وأبَى مَن أبى، فإن عبادةَ الله تعالى وإقامةَ شرعه، وخلافةَ الناس بعضهم البعض في حراسةِ حدوده، وتطبيق مقتضى كتبه، وميراث رسله هي الوظيفة التي لأجلها خَلَقَ اللهُ الخَلْق، ولو كان مقصود الخلق مجرد الانتشار في الأرض وحفظ حياة الناس مجردةً عن واجب التدين، وإقامة شعائر الدين، لما كانت هناك حاجةٌ لإرسال الرُسُل، ولا لتنزيل الكتب، ولكان خَلْق الإنسِ والجنِ مجردَ خلْق عالَمَيْن إضافيين مِن العوالم المجردة عن التكليف، مع أن العوالم الأخرى التي خلقها الله تعالى على هذه الصفة لم تخلُ عن وظيفة تسبيح الله تعالى وتنزيهه في كل أحوالها، قال الله تعالى: (تُسبِّح له السماواتُ السبع والأرض ومَن فيهنّ وإنْ مِن شيءٍ إلا يُسبّح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم إنه كان حليماً غفوراً)[1]، وقال الله

[1] سورة الإسراء - 44

تعالى: (ألم تَرَ أنَّ الله يُسبّح له مَن في السموات والأرض والطيرُ صافّاتٍ كلٌ قد عَلِمَ صلاته وتسبيحه والله عليم بما يفعلون)[2]، وقال سبحانه وتعالى عن الملائكة الكرام: (وَمَا مِنَّا إلا له مقامٌ معلومٌ. وإنَّا لَنحن الصَّافُّون. وإنَّا لَنحن المسبِّحون)[3]، فهذه وظيفة عوالِم المخلوقات غيرِ المكلّفة ولا المستخلَفة في الأرض، فكيف بالإنسان الذي خلقه الله تعالى لِيحققَ هذه العبودية، ولِيخلُفَ بعضُه بعضاً في تحمّل أمانة القيام بها، وإعمار الأرض بموجب تشريعاتها، قال الله تعالى: (وإذ قال ربُّك للملائكةِ إنّي جاعلٌ في الأرض خَليفةً)[4]، وقال تعالى: (يا داودُ إنّا جعلناكَ خَليفةً في الأرض فاحكم بين الناسِ بِالحقِّ ولا تَتَّبع الهوى فيُضِلَّك عن سبيل الله إن الذين يَضِلّون عن سبيل الله لهم عذبٌ شديدٌ بما نسُوا يومَ الحساب)[5]، وقال سبحانه وتعالى مبيّناً صفةَ الخلافة هذه فقال عز وجل: (الذين إنْ مَكَّنَّاهُم في الأرض أقاموا الصلاةَ وآتَوا الزكاة وأَمَروا بالمعروف ونَهَوا عن المنكر ولله عاقبةُ الأمور)[6]، وقد حصر الله عز وجل القصدَ من خلق الإنسان بعبادة الله تعالى فقال: (وما خَلقتُ الجن والإنس إلا لِيعبدون)[7]، وأن عبادة الله تعالى المطلوبة من الإنس عبادةٌ جمعية لا فردية فحسب، وتتمثل هذه العبادة الجمعية في خلافة الإنس بعضهم البعض في الحكم بشرع الله وإقامة دينه، وأنكر عز وجل وذم من ضيع هذه الأمانة فقال سبحانه: (فخَلَف مِن بعدهم خَلفٌ أضاعوا الصلاةَ واتّبعوا الشهواتِ فسوف يَلْقَون غَيّاً)[8]، فكانت سُنَّةُ الله تعالى في المخلوق الإنسي أن يقيمه في الأرض ما أقام شرعَ الله تعالى وعظّم شعائره، وأن يزيله ويستبدل قوماً غيره يخلفونه بالحق الذي كلَّف الله تعالى الإنسان به ما أضاع شرع الله وعطل شعائره وشرائعه، قال الله تعالى: (وقومَ نوحٍ لَمَّا كَذَّبوا الرسُلَ أغرقناهم وجعلناهم للناس آيةً وأعتدنا للظالمين عذاباً أليماً)[9]، فلم يستَبْقِ منهم إلا مَن آمن مع نوحٍ عليه السلام، (وما آمَنَ

---

[2] سورة النور - 41
[3] سورة الصافات – 164-166
[4] سورة البقرة - 30
[5] سورة ص- 26
[6] سورة الحج - 41
[7] سورة الذاريات- 56
[8] سورة مريم- 59
[9] سورة الفرقان - 37

مَعَه إلا قليلٌ)[10]، فأهلك الله تعالى كلَّ مَن في الأرض ما عدا هؤلاء النفر القليل الذي لم يتجاوزوا عددَ ركاب سفينةٍ خشبيةٍ صنعها نوحٌ عليه السلام بيده، ثم أوكل الله تعالى رايةَ التوحيد لمن يخلُفُهم بعدهم، قال تعالى: (واذكُرُوا إذ جَعلكم خُلَفاءَ مِن بعدِ قومِ نوحٍ وزادكم في الخَلق بسطةً فاذكروا آلاء الله لعلكم تُفلحون)[11]، فاستخلَفَهم ما أقاموا الدين وأظهروا شعائره، وطبقوا شرائعه، وعظّموا حدوده، حتى إذا نكثوا العهدَ، وضيَّعوا الأمانة أزالهم الله كما أزال مَن كان قبلهم، واستبدل قوماً غيرهم، قال الله تعالى مخاطباً ثمود: (واذكُرُوا إذ جعلَكم خُلَفَاءَ مِن بعدِ عادٍ وبَوَّأكم في الأرض)[12]، وجعل الله تعالى ذلك سنّةً مستمرةً فقال عز وجل: (أَفَلَم يسِيرُوا في الأرض فيَنْظُروا كيف كان عاقبةُ الذين مِن قَبلِهم دَمَّر اللهُ عليهم وللكافرينَ أمثالُها)[13]، وقال سبحانه وتعالى: (وإنْ تَتَوَلَّوا يَستبدِل قوماً غيرَكم ثم لا يكونوا أمثالَكم)[14].

فصل: عقد بيع الجنة:

ولما كان بقاء أُمّةٍ من الأمم الإنسية منوطاً بإقامة شرع الله تعالى، وإظهار شعائر دينه وتعظيمها، وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة شعائرَ جماعيةً ظاهرةً كما تقدم في آية الحج، وكان هذا الظهور والإظهار يتطلب بذل الجهد وإرخاص النفوس والأموال في سبيل تحقيقه، عقد الله تعالى مع المؤمنين مِن عباده عقداً فريداً لا مثيل له حيث قال الله تعالى: (إنَّ الله اشترى مِن المؤمنين أنفسَهم وأموالَهم بأنَّ لهم الجنّةَ يُقاتِلون في سبيل الله فيَقتُلُون ويُقْتَلُون)[15]، فكان هذا العقد مبنياً على تفويت الأنفس والأموال وبذلها ثمناً لمقصد حفظ الدين وإعلاء كلمته وإظهار شعائره وإرغام شانئيه، ولأجل تنفيذ بنود هذه العقد شرع الله تعالى الجهاد في سبيله وسيلةً للمخاطرة بالنفوس

[10] سورة هود - 40
[11] سورة الأعراف - 69
[12] سورة الأعراف - 74
[13] سورة محمد - 10
[14] سورة محمد - 38
[15] سورة التوبة - 111

والأموال في سبيل حفظ الدين، وجعله مرقاةً إلى رضوانه العظيم، وبيَّن أن إزهاق الأنفس في سبيله سبحانه وتعالى وفي سبيل إقامة دينه خيرٌ من كل ما يجمع الناس فقال الله تعالى: (وَلَئِن قُتِلْتُم في سبيل الله أو مُتُّم لَمغفرةٌ مِن الله ورحمةٌ خيرٌ مِما يَجمعون. ولئن مُتُّم أو قُتِلْتُم لَإلى اللهِ تُرجَعُون)[16].

فصل: إزهاق النفوس تكفيراً لعظائم الذنوب:

ومن أجل أنّ حفظَ الدين أعظم من حفظ النفس، جعل الله تعالى كفارة مَن كان قبلنا لعظائم الذنوب التي اقترفوها قتل أنفسهم بأيديهم، قال الله تعالى: (وإذ قالَ موسى لِقومِه يا قَومِ إنَّكم ظَلَمتُم أنفُسَكم باتخاذِكم العِجلَ فتوبُوا إلى بارئكُم فاقْتُلوا أنفُسَكم ذلِكم خَيرٌ لكم عِند بارئكم فتابَ علَيكم إنه هو التوّابُ الرحيم)[17]،

روى الإمام الطبري عن مجاهد قال: كان موسى أمر قومه – عن أمر ربه – أن يقتل بعضهم بعضاً بالخناجر، فجعل الرجل يقتل أباه، ويقتل ولده، فتاب الله عليهم،

وروى عن قتادة: قاموا صَفين يقتل بعضهم بعضاً حتى قيل لهم كُفّوا، قال قتادة: كانت شهادةً للمقتول وتوبةً للحي،

وروى مثل ذلك عن عكرمة عن ابن عباس، وعن أبي العالية، وابن شهاب، وابن جريج وغيرهم رحمة الله على الجميع[18]،

فجعل حفظ الدين والتكفير عن اختزام أصوله بتحقيق التوبة قتلاً وإزهاقاً للأنفس مُقدَماً على حفظ النفس العاصية المشركة باتخاذ العجل، ولقد خفف الله عن هذه الأمة فلم يجعل كفارتها من الشرك قتل أنفسها بيدها، ولكن الله تعالى أَذْكَرَها ما كان فُرض على من قبلها من الأمم من

[16] سورة آل عمران – 157-158
[17] سوة البقرة - 54
[18] تفسير الطبري

تقدمة النفس قرابين للتوبة حفظاً لسلامة الدين، ولقد اتفق العلماء على أن مقاصد الشريعة الكلية مشتركة بين الشرائع السماوية الصادرة عن الله عز وجل، فالمعنى المقصود هنا قائم متحقق وهو تقديم حفظ الدين على حفظ النفس ولو أدى لإزهاق النفس، وإن كانت شريعتنا قد جعلت لإزهاق النفس في سبيل حفظ الدين وإقامته وسائل وذرائع أخرى، وقد قال الله تعالى تبكيتاً للمنافقين من هذه الأمة: (ولو أنَّا كَتَبْنا علَيهم أن اقتُلوا أنفسَكم أو اخرُجوا مِن دِياركم ما فعلُوه إلا قليلٌ منهم)[19]،

روى ابن أبي حاتم في التفسير عن عامر بن عبد الله بن الزبير قال: لما نزلت (ولو أنّا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم) قال أبو بكر: يا رسول الله، والله لو أمرتني أن أقتل نفسي لفعلت، قال:"صدقت يا أبا بكر"[20].

فصل: الجهاد تقديمٌ لحفظ الدين على حفظ النفس:

ولكن الله تعالى خفف عن هذه الأمة فلم يكلفها قتل أنفسها، بل كلفها الجهاد في سبيله، وحمْلَ المهَجِ رخيصةً في سبيل الله ليوفوا ثمن البيعة التي تقدمت في آية التوبة؛ فإما أن يظفروا بعَدُوِّهم، وإما أن يُقتلوا على يد عدوهم فينالوا الشهادة في سبيل الله إعلاءً لكلمة الدين، وتحقيقاً لصدق الإيمان، حتى أن الله تعالى حصر الإيمان الكامل فيمن بذل نفسه لله عز وجل قال الله تعالى: (إنّما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثمَّ لم يَرتابوا وجَاهدوا بأموالِهم وأنفسِهم في سبيل الله أولئك هُم الصَادقون)[21]، وقال الله تعالى : (فالذين هَاجَروا وأُخرِجُوا مِن دِيارهم وأُوذوا في سبيلي وقاتَلوا وقُتِلوا لَأُكَفِّرَنّ عنهم سيّئاتهم ولَأُدخِلَنّهم جنّاتٍ تجري مِن تحتها الأنهار ثواباً مِن عِند الله والله عنده حُسن الثوابُ)[22]، وجعل الله تعالى تقدمةَ النفسِ للقتل في سبيل الله تجارةً رابحةً حيث قال عز وجل دالّاً المؤمنين عليها: (يأيها الذين آمنُوا هَل أَدُلُّكم على تجارةٍ تُنْجِيكُم مِن عذابٍ أليمٍ.

---

[19] سورة الساء - 66
[20] تفسير ابن أبي حاتم، وذكره ابن كثير وابن جرير في تفسيرهما رحمة الله على الجميع
[21] سورة الحجرات - 15
[22] سورة آل عمران - 195

تُؤْمنون باللهِ ورسولِهِ وتُجاهدونَ في سبيل الله بأموالِكم وأنفُسِكم ذلِكُم خَيرٌ لَكم إِنْ كُنتُم تَعلَمُون)[23]، فجعل تقديم حفظ الدين على حفظ النفس خيراً، وبيّن أن العلمَ المعتبَر هو العلم بهذه الحقيقة؛ حقيقة أن حفظَ الدين مقدَّمٌ على حفظ النفس، وأنه خيرٌ للمؤمن أن يبذلَ نفسه في سبيل دينه من أن يستبقيَ نفسه على حساب دينه،

قال الإمام الطبري رحمه الله:"وقوله (وتجاهدون في سبيل الله بأمولكم وأنفسكم) يقول تعالى ذكره: وتجاهدون في دين الله وطريقه الذي شرعه لكم بأموالكم وأنفسكم (ذلكم خير لكم) يقول: إيمانكم بالله روسوله وجهادكم في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم (خير لكم) من تضييع ذلك والتفريط (إن كنتم تعلمون) مضارَّ الأشياء ومنافعه"[24]اهـ. فليتأمل من يزعم أن قصد الشريعة تقديم حفظ النفس على حفظ الدين.

فصل: الشريعة قصدت حفظ نفس المتدين ليقيم دين الله

وهذا الإرخاص للنفوس في سبيل حفظ الدين في النفوس المؤمنة المعصومة، فكيف بالأنفس التي أذلت نفسها وأهانتها وانحطت بها عن كرامة توحيد بارئها وخالقها ومنعمها ورازقها وكاسيها وحافظها إلى الشرك به سبحانه وتعالى عمّا يقولون علواً كبيراً، فأي كرامةٍ لتلك الأنفس التي انحطت عن وظيفة الخلق فهانت، واستكبرت عن مقام العبودية لله فذلّت، أو عطّلت شرع الله تعالى وضيعت حدوده واستخفت بشعائره وعطلت مناسكه،

قال الله تعالى مبيناً هوان هؤلاء: (ألم تَرَ أنَّ الله يسجُد له مَن في السماوات ومَن في الأرض والشمسُ والقمرُ والنجومُ والجبالُ والشجرُ والدوابُ وكثيرٌ من الناس وكثيرٌ حقَّ عليه العذابُ ومَن يُهِن اللهُ فما له مِن مُكرِمٍ إنّ الله يفعلُ ما يشاء)[25]، فهذا هوانهم المعنوي، وإن الله تعالى لا يبالي بإهلاكهم وإهلاك مجموع البشر إن هم أشركوا به، قال الله تعالى: (لقد كَفَرَ الذين قالوا إِنَّ اللهَ

[23] سورة الصف-10- 11
[24] تفسير الطبري
[25] سورة الحج - 18

هو المسيحُ ابن مريم قل فَمَن يملِكُ مِن الله شيئاً إن أرادَ أن يُهلِكَ المسيحَ ابنَ مريمَ وأمَّه ومَن في الأرض جميعاً)[26]، وقال تعالى: (وَكَم أهلكْنا مِن القرون مِن بعد نوحٍ)[27]، وقال تعالى: (وَكَم أهلكنا قبلَهم مِن قرنٍ هم أحسنُ أثاثاً ورِئياً)[28]، وقال تعالى: (أَفَلَم يهدِ لهم كم أهلكنا قبلهم مِن القُرون يمْشُون في مَساكِنِهم)[29]، وقال تعالى: (ولقد آتينا موسى الكتابَ مِن بعد ما أهلَكْنا القرونَ الأُولى بصائرَ للناسِ وهدىً ورحمةً لعلَّهم يتذكرون)[30]، وقال تعالى: (وَكَم أهلكْنا مِن قريةٍ بَطِرَت معيشتها فتلك مَساكِنُهم لم تُسْكن مِن بعدهم إلا قليلاً وكنا نحن الوارثين)[31]،

فتأمل هذه الآيات –وغيرها كثير في القرآن– التي أخبرت عن الهلاك الجمعي للقرون، تنبئك أن الله تعالى إنما قصد مِن خلق الإنسان ومِن حفظ الأنفس إقامةَ التوحيد، وتعظيم شعائر الله الجمعية، وأن قضيةَ التوحيد هي قضية البشر جميعاً وليست قضية أفرادٍ منهم، ولذا فلا بد من إظهار هذا الدين إظهاراً جمعياً، وإعلاء كلمته بتعظيم شعائره الجماعية الظاهرة، فإن لم تفعل الأمة أو الجماعة أو القرن أو الجيل من البشر أهلكهم الله، واستبدل قوماً غيرهم يقيمون هذا الدين، لأن حفظ الدين مقدَّم على حفظ النفس المتجردة عن توحيد الله وطاعته، ولأن الجماعة والأمة من الناس لست لهم أية قيمة ما لم يقيموا دين الله تعالى بكامل مظاهره الجماعية، وبتعظيم سائر شعائره التعبدية العظيمة، تأمل قول الله عز وجل: (قُل يا أهلَ الكتاب لستُم على شيءٍ حتى تُقيموا التوراةَ والإنجيلَ وما أُنزِلَ إليكم مِن ربكم)[32]،

قال الإمام الطبري رحمه الله:" (وما أنزل إليكم من ربكم) ما جاءكم به مُحَمَّد ﷺ من الفرقان، فتعملوا بذلك كله"[33]،

---

[26] سورة المائدة - 17
[27] سورة الإسراء- 17
[28] سورة مريم_ 74
[29] سورة طه - 128
[30] سورة القصص - 43
[31] سورة القصص - 58
[32] سورة المائدة - 68
[33] تفسير الطبري

فصل: الشريعة أزهقت نفس المرتد تقديماً لحفظ الدين على حفظ النفس

فإن لم يُقِم الناس ما أنزل الله عليهم من الشريعة الربانية، ويعظموا شعائرها، فإن حياتهم لا تعود لها قيمة، قال الله تعالى: (يأيها الذين آمنوا مَن يرتدَّ منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقومٍ يحبُّهم ويُحبُّونه)[34]، وقال رسول الله ﷺ:" لا يحِل دمُ امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفْسُ بالنفْسِ، والثيِّب الزاني، والمارقُ مِن الدِّين التاركُ للجماعة"[35]، فتأمل تقديم حفظ الدين على حفظ النفس، وكيف أزهقت الشريعة نفس المرتد تقديماً لمقصد حفظ دين الجماعة، لأن المرتدَّ الذي يعلن بكفره بعد إيمانه فتنةٌ لغيره من الناس، وهذا مسلكٌ لطائفة من أهل الكتاب في فتنة المسلمين عن دينهم وتشكيكهم فيه قد فضحه الله تعالى في القرآن الكريم حيث قال عز وجل: (وقالت طائفةٌ مِن أهلِ الكِتابِ آمنوا بالذي أُنزِلَ على الذين آمَنوا وجْهَ النهار واكفُرُوا آخِرَه لعلّهم يرجِعون)[36]،

قال الإمام الطبري رحمه الله:" وأما قوله (واكفروا آخره) فإنه يعني به أنهم قالوا: واجحدوا ما صدَّقتم به من دينهم في وجه النهار في آخر النهار (لعلهم يرجعون) يعني بذلك: لعلهم يرجعون عن دينهم معكم ويدعونه"[37]،

بل تأمل كيف أزهقت الشريعة نفسَ القاتلِ الذي عصى الله بالقتل، والزاني المحصن الذي عصى الله بالزنا، حفظاً لأنْفُسِ المطيعين الملتزمين حدود الله، وحفظاً لأعراض المسلمين الملتزمين حرمة أعراض المسلمين، لتدرك أن الشريعة لم تراعي حفظ الأنفس إلا الأنفس المقيمة لحدود الله، المطيعة له سبحانه، الحافظة لحرمات النفس والعرض والمال التي حرَّمتها الشريعة لأن الشريعةَ حرَّمتها لا لمجرد ذواتها،

---

[34] سورة المائدة - 54
[35] متفق عليه
[36] سورة آل عمران - 72
[37] تفسير الطبري

فصل: الشريعة استبقت من استبقت مِن أَنْفُس الكفار رجاء إسلامهم

وإن الشريعة لم تَسْتَبْقِ مَن لم يدخل في السِلم مع الله تعالى من الأَنْفُس إلا على رجاء دخولها فيه، قال تعالى: (عسى اللهُ أن يجعلَ بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودةً والله قديرٌ والله غفورٌ رحيمٌ)[38]، شريطة عدم الاجتراء على حرمات الشريعة والاعتداء عليها، فأمرت بمعاملتهم بالبر إن هم التزموا ذلك حيث قال تعالى: (لا ينهاكم اللهُ عن الذين لم يقاتلوكم في الدِين ولم يخرجوكم من دياركم أنْ تبرّوهم وتُقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين)[39]، ولهذا أيضاً أمّنت الكافر الخائف حيث قال الله عز وجل: (وإِنْ أحدٌ من المشركين استجارَك فأَجِره حتى يسمعَ كلام اللهِ ثم أَبلِغه مَأمَنَه ذلك بأنهم قومٌ لا يعلمون)[40]، وهذا في الأفراد،

وأما في الجماعات الكافرة فلا بد من الدخول في حكم الله تعالى جملةً ولو أدى ذلك إلى تضييع بعض الأنفس والأموال بالقتال، قال الله تعالى: (قاتِلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرِّمون ما حرَّم اللهُ ورسولُه ولا يَدِينون دينَ الحقّ مِن الذين أوتُوا الكتابَ حتى يُعطوا الجِزيةَ عَن يَدٍ وهُم صاغِرون)[41]، فهذا صريحٌ في تقديم حفظ الدين على حفظ الأنفس بدليل استباحة قتالها حتى استيفاء الغاية،

فصل: عصمة الدماء بإظهار الإسلام دليل تقديم حفظ الدين على حفظ النفس:

وقد عصم الله تعالى ورسوله ﷺ دماء المنافقين بإظهارهم الإسلام تحقيقاً لمقصد غلبة الشريعة وقهر العباد تحت حكم الله عز وجل، قال أبو هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : "أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني نفسه وماله إلا بحقه وحسابه على الله"، وبيَّنت صفةَ هذا الإسلام العاصم للدماء والأموال روايةُ ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال:"أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً

[38] سورة الممتحنة - 7
[39] سورة الممتحنة - 8
[40] سورة التوبة - 6
[41] سورة التوبة - 29

رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله"[42]، فبيَّن أن حق الإسلام مقدَّم على حق الأنفس والأموال لأن حقن الأخيرين متوقفٌ على إظهار الإسلام، واستباحتهما بالقتال متوقف على الامتناع عن ذلك،

فصل: المؤمن يُحرز دينه بالتضحية بنفسه والمنافق والذمي يحرزان نَفسَيْهما بالتضحية بدينهما:

قلت: ومن تأمل آية الجزية وما تفضي إليه من عصمة دماء وأموال أهل الذمة بعقد الذمة، ومن تأمل حديث أبي هريرة وابن عمر وما يفضي إليه من عصمة مَن أظهر الإسلام ولو كان قلبه مستبطناً النفاق، لا يرضى أن يكون إحراز المؤمن لنفسه وماله بالإسلام كإحراز المنافق والذمي لهما؛ فالمنافق والذمي يستعملان الإسلام – المنافق بإظهاره، والذمي بالانقياد لحكمه – لحفظ النفس والمال، وأما المؤمن فيستعمل نفسه وماله لتحقيق الإسلام ولحفظ الإسلام، ويفدي دينه بهما، فتأمل هذا الفارق بين المؤمن وغيره، **تدرك الفارق بين مَن يرى نفسه حارساً للشريعة مقيماً لها بنفسه وماله، وبين من يرى مقاصدَ الشريعة حارسةً لحظوظ نفسه وشهواتها**، وشتان ما بين المقامين، ولكن لا يدرك هذا إلا مَن سَبَر روحَ الشريعة، وعلم أنه عبدٌ مخلوق لعبادة الله، وإقامة شعائر دينه، وعمارة الأرض بشريعته، واستخلاف بعضه البعض في تعهد ذلك، وأن الله تعالى إنما استخلفه في نفسه وماله ليستردهما منه تسديداً لصفقة البيع الرابحة التي ابتاع فيها بهما الجنة، ويا له من بيعٍ رابحٍ، ويا لها من صفقةٍ رابحةٍ، كيف والثمن والمثمن إنما هما من الله تعالى، فهذه تجارةٌ رأسمالها لا مؤنة فيه ولا كلفة، اللهم إلا كلفة الانخلاع مِن الثمن وتحصيل المثمَن، فطوبى لمن انخلع من نفسه وماله اللذَين استُخلف فيهما لينطرح متجرداً في محراب العبودية الخالصة لله تعالى متنعماً بذلك في العاجل، ومستقِراً في دار الكرامة في الآجل، ولا يصدنّك من يزهدك في هذا بقوله هذا كلام عاطفي، وهذا تصوير نرجسي، وهل الدين إلا عاطفة، وهل

[42] الحديثان متفق عليهما

الدين إلا الحب لدين الله فوق كل ما سواه، قال رسول الله ﷺ:"ثلاثٌ مَن كنَّ فيه وجد حلاوة الإيمان، أن يكون اللهُ ورسولُه أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار"[43]، نعم هذا ديننا دين العواطف، وهل الحب إلا عاطفة تُحرك القلب فيجيّش الجوارح لتتقطع في سبيل مرضاة الله عز وجل، ثم يأتيك من يقول: تقديم حفظ الدين على حفظ النفس كلام عاطفي، ألا فحسبك قول الصحابي الجليل خبيب الأنصاري رضي الله عنه وأرضاه:

ولست أبالي حين أُقتل مسلماً

على أي شقٍ كان لله مصرعي

وذلك في ذات الإله وإن يشأ

يبارك على أوصال شلوٍ ممزع[44]

نعم، هذا كلامٌ عاطفي، فأنعم به من كلام، وأنعم بها من عاطفة، فإنها عاطفةُ مَن عَلِم عِلْمَ اليقين أن الله تعالى ما أعطى النفوسَ والأموالَ إلا لتُبذل في سبيله، ولأجل إعلاء دينه، وإقامة شعائره، وتحكيم كتابه، وحراسة سنة رسوله ﷺ ، ولم يمنح هذه الأنفس والأموال ليرتع بها أصحابها رتع البهائم في أودية الدنيا الفانية...

فصل: رخص الأفراد لا تصلح عزائم للجماعة والأمة

نعود إلى رحلتنا القرآنية، رحلة تفدية الدين بالأنفُس، وتقديم حفظ الدين على حفظ النفس، ولأن الشريعة جاءت لكل الناس على تفاوتهم، فقد وضعت العزائمَ ومراتبَ الكمال، واستثنت بالرُخَص لأفراد الأحوال، وأنا أذكر لك ما يتشبث به من يزعم أن الشريعة تقدِّم حفظَ النفس على حفظ الدين، إذ يتمسكون بظاهر قوله تعالى: (مَن كَفرَ بالله مِن بَعدِ إيمانِه إلا مَن أُكرِه

[43] متفق عليه
[44] صحيح البخاري

وقَلْبُهُ مُطمئنٌ بالإيمانِ ولَكن مَن شَرَحَ بالكُفرِ صَدراً فعليهم غضبٌ مِن الله ولهم عذابٌ عظيمٌ)[45]، وقد روى المفسرون قصة عمار بن ياسر ﷺ في سبب نزول هذه الآية ، فروى ابن جرير الطبري بسنده عن أبي عبيدة بن مُحَمَّد بن عمار بن ياسر قال: أخذ المشركون عمار بن ياسر فعذبوه حتى باراهم في بعض ما أرادوا، فشكا ذلك إلى النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ :"كيف تجد قلبك؟" قال: مطمئناً بالإيمان، قال النبي ﷺ:"فإن عادوا فعد"[46]،

فهذه رخصةٌ في حالة فردية كما قال الطبري:"فأما من أُكره فتكلم به لسانُه وخالفَه قلبُه بالإيمان لينجو بذلك من عدوه فلا حرج عليه، لأن الله سبحانه إنما يأخذ العباد بما عقدت عليه قلوبهم"[47]،

قال ابن كثير رحمه الله:"ولهذا اتفق العلماء على أنه يجوز أن يوالي المكرَه على الكفر إبقاءً لمهجته، ويجوز له أن يَستَقتِل[48] كما كان بلال ﷺ يأبى عليهم ذلك وهم يفعلون به الأفاعيل، حتى أنهم لَيَضَعون الصخرة العظيمة على صدره في شِدة الحر، يأمرونه أن يشرك بالله فيأبى عليهم وهو يقول: أَحدٌ أَحدٌ، ويقول: والله لو أعلم كلمة هي أغيظ لكم منها لقلتها ﷺ أرضاه، وكذلك حبيب بن زيد الأنصاري لما قال له مَسلمة الكذاب: أتشهد أن مُحَمَّداً رسول الله؟ فيقول: نعم، فيقول: أتشهد أني رسول الله؟ فيقول:لا أسمع، فلم يزل يقطعه إرباً إرباً وهو ثابتٌ على ذلك"[49]، قلت: إن من تدبر واقعة عمار بن ياسر رضي الله عنه وأرضاه تبين له معنى قصد الشريعة إلى **حفظ النفس بمعنى حفظ المتدين لا مطلق حفظ النفس**، وبيان ذلك أن الأحوال أربعة:

إسلام الظاهر والباطن، وكفر الظاهر والباطن، وكفر الظاهر مع إسلام الباطن، وإسلام الظاهر مع كفر الباطن،

---

[45] سورة النحل - 106
[46] تفسير الطبري
[47] تفسير الطبري
[48] يعني لا يأخذ بالرخصة ويثبت على تحمل التعذيب والإكراه ولو أدى إلى قتله وفوات نفسه
[49] تفسير ابن كثير

ولا شك أن صفة الكمال هي تحقق واجتماع إسلام الظاهر والباطن، بل ما شرع الجهاد في سبيل الله إلا لتمكين المؤمنين في الباطن من إظهار دينهم في الظاهر، وتمكين شعائر الدين في الظاهر، ثم إذا طرأ المانع –كالتعذيب والإكراه الملجئ – كان تحقق الإيمان في الباطن هو معقدُ الإيمان الذي يحاسب الله تعالى الناس بمقتضاه لأنه لا تغلُّبَ لأحدٍ عليه خلافاً للظاهر الذي قد تتغلب قوة الإكراه على اللسان والجوارح فتأتي بنقيض الإسلام في الظاهر مِن سبٍّ أو سجودٍ لصنم ونحوه، وأما كفر الظاهر والباطن فهو كفر منشرحِ الصدر الذي توعدته الآية، وأما إسلام الظاهر وكفر الباطن فهو المنافق الذي تقدم الكلام عليه. فمن رأى في قصة عمار ﷺ تقديم حفظ النفس على الدين وقف عند ظاهر المسألة وهو مفهوم من حيث الرخصة الفقهية، ولا مشاحة في هذا، ولكن مَن تدبر في قصد الشريعة من المكلفين، وهو تحقيق كمال الإيمان بالله تعالى وفق الاستطاعة بعد تحقق الحد الأدنى من عقد الإيمان، فإنه يرى في واقعة عمار بن ياسر ﷺ أمام الإكراه والتعذيب المفضي للقتل أحد ثلاثة أمور:

فإما أن يكفر ويرتد عن دينه عياذاً بالله وهذا ما نفته الآية ونفاه الحديث،

وإما أن يصبر على القتل فتفوت نفس المتدين في العاجل ويكون في عداد الشهداء وهذه صفة الكمال بلا شك،

وإما أن يحقق مصلحة بقاء المتدين المؤمن بالباطن باحتمال مفسدة فوات إسلام الظهر حيث نطق بما يريده المشركون، فحقيقة الأمر في هذه الصورة إذاً استبقاء مصلحة حفظ الدين في صورةٍ أقل هي صورة المتدين المؤمن بقلبه الذي لا يستطيع التعبير عن إيمانه بالظاهر لعارض التعذيب والإكراه غير المحتمل في حقه هو، فآل الأمر كله إلى حفظ الدين، والدليل على هذا أن الشريعة لم تقبل من المكرَه أن يكفر بلسانه وقلبه مع أن هذه صيغةٌ من صيغ التخلص من الإكراه والتعذيب، فلو كان حفظ النفس مطلقاً هو المقدَّم على حفظ الدين لأباحت الشريعة الكفر بالباطن والظاهر سواء، ولكن لما منعت الآية من ذلك ظهر أن المقصود حفظ نفسٍ مخصوصةٍ

هي النفس المؤمنة ولو على أقل صفة يبقى معها أصل الإيمان متحققاً، فتأمل هذا المعنى يغنيك عن رد باقي الشبهات جميعاً.

فصل: العزيمة في الاستقتال والصبر على فوات النفس حفظاً للدين

ولو كان حفظ النفس مقدماً على حفظ الشريعة لما أذن الله ورسوله للصحابة الذين صبروا على العذاب أن تفوت أنفسهم في سبيل حفظ إسلامِ الظاهر والباطن وامتطاء ذلك طريقاً للشهادة في سبيل الله، وقد كان يغنيهم عن ذلك إظهار الكفر مع انشراح الصدر بالإيمان، فدل على أن العزيمة هي بالاستقتال كما ذكر ابن كثير اتفاق العلماء عليه، وأن تفويت إسلام الظاهر بالنطق بكلمة الكفر تحصيلاً لمصلحة اطمئنان القلب بالإيمان في الباطن هو الرخصة، وإذا علم هذا فلا تستنبط مقاصد الشريعة العظمى من الرخص والاستثناءات بمعزلٍ عن الأصول العامة الكبرى التي تعبر عن روح الشريعة الإسلامية. وأنت تجد أن قصة عمار ﷺ قصةٌ مفردة في مقابل عشرات قصص الصحابة الذين صبروا وقدموا النفس قرابين في سبيل حفظ الدين، وفي قصص من كان قبلنا من المؤمنين أتباع الرسل ما ينبئك عن هذه السنة العظيمة، وأنا أسرد لك شيئاً من ذلك على سبيل المرور العابر والإشارة الشريعة :

ففي **قصة إبراهيم مع قومه** تقديم حفظ الدين على حفظ النفس حيث صبر عليه الصلاة والسلام على تقديم نفسه للإحراق بالنار إعلاءً للدين وكفراً بالأصنام والتماثيل: قال الله تعالى: (قالوا أَأَنتَ فعلتَ هذا بآلهتنا يا إبراهيم. قال بل فَعَلَهُ كبيرُهم هذا فاسألوهم إن كانوا يَنطقون. فرَجعوا إلى أنفسِهم فقالوا إنّكم أنتم الظالمون. ثم نُكسوا على رؤوسِهم لقد علِمت ما هؤلاءِ يَنطقون. قال أَفَتَعبُدون مِن دون الله ما لا ينفعُكم شيئاً ولا يضُركم. أفٍ لكم ولما تَعبدون من دون الله أفلا تعقِلون. قالوا حَرّقوه وانصروا آلهتكم إن كنتم فاعلين)[50]، فهذه تضحية إبراهيم عليه السلام بنفسه مقدِّماً حفظ الدين وتحقيق التوحيد وتبكيت وتسفيه أصنام القوم على سلامته

[50] سورة الأنبياء -62- 68

الشخصية بل على حياته كلها، وأنعم بها من سنة أبي الأنبياء صلوات الله وسلامه عليه، وهذا الموقف منه عليه السلام كان في حال الاضطرار، وسترى أعجب منه في حال الاختيار لاحقاً، ولكن موضع الشاهد أن حال الإكراه هذه التي هي رخصة لآحاد المسلمين ممن لا يقوى على تحمل الفتنة والعذاب تبقى رخصةً لا تعبِّر عن روح التشريع وروح العقيدة التي عزيمتها تفدية العقيدة والدين بالنفس وغيرها، وأن الرخصَ الواقعة لآحاد الناس خرجَت مخرج الرحمة واللطف والتكليف بالمستطاع، مع أننا وجهنا حال الرخصة بإظهار ما يريده المشركون الفتَّانون عن دين الله مِن ظاهر الكفر إلى تفويت الأدنى – وهو عدم إسلام الظاهر – من أجل تحصيل الأعلى وهو إيمان الباطن الذي قد يختل لو لم ينفك المعذَّب من العذاب بإظهار ما يريدون من القول. كما أن ما يليق بأفراد الرعية لا يليق بالأئمة الذين يُقتدى بهم، ولا يليق بورثة الأنبياء في سياسة الأمة وحراسة الشريعة كما سنبين لاحقاً بإذن الله.

وفي **قصة مؤمني سحرة فرعون** تقديم حفظ الدين على حفظ النفس : قال الله تعالى: (فأُلقِيَ السَحَرةُ سُجّداً قالوا آمنَّا برَبِّ هارونَ وموسى. قال آمنتم له قبلَ أن آذَنَ لكم إنه لَكَبيرُكُم الذي علَّمكم السحرَ فَلَأُقَطِعَنَّ أيديَكم وأرجلَكم مِن خِلافٍ ولَأُصلِّبَنَّكم في جذوع النخل ولَتَعلَمُنَّ أيُّنا أشد عذاباً وأبقى. قالوا لن نؤثرَكَ على ما جاءنا مِن البينات والذي فَطَرَنا فاقضِ ما أنت قاضٍ إنما تقضي هذه الحياة الدنيا. إنّا آمنا بربنا ليغفرَ لنا خطايانا وما أكرهتنا عليه من السحر والله خيرٌ وأبقى)[51]، فتأمل هذه التقدمة العظيمة لله، تقطيعاً وتصليباً للأنفس في سبيل حفظ الدين وتمكين كلمة الحق على الملأ من الناس، وقد كان بإمكانهم أن يعتذروا من فرعون ويظهروا له ما يريد فيحفظوا أنفسهم ويكتموا إيمانهم، ومن ذا الذي كان يلومهم أمام هذا العذاب الشديد والتنكيل الفظيع، ولكن العزيمة في إرخاص الروح والنفس في سبيل حفظ العقيدة على ملإٍ من الناس كانت معلماً خالداً من معالم هذا الدين العظيم على مر التاريخ حفظه الله تعالى في سجلٍ

[51] سورة طه – 70-73

قرآني خالدٍ يقرأه المؤمنون خلفاً عن سلف، يتعلّمون ويعلّمِون مَن وراءهم أن حفظ الدين فوق حفظ كل شيء، كل شيء.

وها قد تدرجنا من حالة الكمال الفردي لأبي الأنبياء إبراهيم عليه السلام، ثم حالة الكمال في ثلةٍ من المؤمنين هم السحرة المؤمنون، لننتقل إلى مشهد قرآني عجيب جداً قدمت فيه أمّةٌ من المؤمنين بأَسرِها أنفُسَها رخيصةً في سبيل حفظ الدين، لتحقق قصد الشريعة في حفظ الدين فوق كل مقصد آخر، وفي إعلاء كلمة التوحيد فوق كل كلمة، ولو فاتت نفوس أمةٍ بأسرها، إنها **قصة أصحاب الأخدود**،التي قدم فيها حفظ الدين على حفظ نفس أمة بأسرها، حيث قال الله تعالى: (والسماءِ ذاتِ البروج. واليومِ الموعودِ. وشاهدٍ ومشهودٍ. قُتل أصحاب الأخدودِ. النارِ ذاتِ الوقودِ. إذ هم عليها قُعود. وهم على ما يفعلون بالمؤمنين شهود. وما نَقَموا منهم إلا أن يؤمنوا بالله العزيز الحميد. الذي له مُلك السماوات والأرض والله على كل شيءٍ شهيد. إن الذين فَتَنُوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا فلهم عذاب جهنمَ ولهم عذاب الحريق. إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم جنات تجري من تحتها الأنهار ذلك الفوز الكبير)[52]،

قال ابن جرير رحمه الله:"إن الذين أقرّوا بتوحيد الله وهم هؤلاء القوم الذين حرّقهم أصحاب الأخدود، وغيرهم من سائر أهل التوحيد (وعملوا الصالحات) يقول: وعملوا بطاعة الله وأتمروا لأمره، وانتهوا عما نهاهم عنه (لهم جنات تجري من تحتها الأنهار) يقول: لهم في الآخرة عند الله بساتين تجري من تحتها الأنهار والخمر واللبن والعسل (ذلك الفوز الكبير) يقول: هذا الذي هو لهؤلاء المؤمنين في الآخرة هو الظفر الكبير بما طلبوا والتمسوا بإيمانهم بالله في الدنيا، وعملهم بما أمرهم الله به فيها ورضيه منهم"[53]،

وذكر ابن جرير في تفسير الآية بسنده الحديث الذي رواه الإمام مسلم في صحيحه تحت باب : قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والغلام عن صهيب، أن رسول الله ﷺ قال: " كان

[52] سورة البروج – 1-11
[53] تفسير الطبري

ملكٌ فيمن كان قبلكم، وكان له ساحر، فلما كبر، قال للملك: إني قد كبرت، فابعث إلي غلاماً أعلمه السحر، فبعث إليه غلاماً يعلمه، فكان في طريقه إذا سلك راهبٌ فقعد إليه وسمع كلامه، فأعجبه، فكان إذا أتى الساحر مر بالراهب وقعد إليه، فإذا أتى الساحر ضربه، فشكا ذلك إلى الراهب، فقال: إذا خشيت الساحر، فقل: حبسني أهلي، وإذا خشيت أهلك فقل: حبسني الساحر، فبينما هو كذلك إذ أتى على دابة عظيمة قد حبست الناس، فقال: اليوم أعلم آلساحر أفضل أم الراهب أفضل؟ فأخذ حجراً، فقال: اللهم إن كان أمر الراهب أحب إليك من أمر الساحر فاقتل هذه الدابة، حتى يمضي الناس، فرماها فقتلها، ومضى الناس، فأتى الراهب فأخبره، فقال له الراهب: أي بني أنت اليوم أفضل مني، قد بلغ من أمرك ما أرى، وإنك ستبتلى، فإن ابتليت فلا تدل علي، وكان الغلام يبرئ الأكمه والأبرص، ويداوي الناس من سائر الأدواء، فسمع جليسٌ للملك كان قد عمي، فأتاه بهدايا كثيرة، فقال: ما هاهنا لك أجمع، إن أنت شفيتني، فقال: إني لا أشفي أحداً إنما يشفي الله، فإن أنت آمنت بالله دعوت الله فشفاك، فآمن بالله فشفاه الله، فأتى الملك فجلس إليه كما كان يجلس، فقال له الملك: من رد عليك بصرك؟ قال: ربي، قال: ولك رب غيري؟ قال: ربي وربك الله، فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام، فجيء بالغلام، فقال له الملك: أي بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ الأكمه والأبرص، وتفعل وتفعل، فقال: إني لا أشفي أحداً، إنما يشفي الله، فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب، فجيء بالراهب، فقيل له: ارجع عن دينك، فأبى، فدعا بالمنشار، فوضع المئشار في مفرق رأسه، فشقه حتى وقع شقاه، ثم جيء بجليس الملك فقيل له: ارجع عن دينك، فأبى فوضع المنشار في مفرق رأسه، فشقه به حتى وقع شقاه، ثم جيء بالغلام فقيل له ارجع عن دينك، فأبى فدفعه إلى نفرٍ من أصحابه، فقال: اذهبوا به إلى جبل كذا وكذا، فاصعدوا به الجبل، فإذا بلغتم ذروته، فإن رجع عن دينه، وإلا فاطرحوه، فذهبوا به فصعدوا به الجبل، فقال: اللهم اكفنيهم بما شئت، فرجف بهم الجبل فسقطوا، وجاء يمشي إلى الملك، فقال له الملك: ما فعل أصحابك؟ قال: كفانيهم الله، فدفعه إلى نفر من أصحابه، فقال: اذهبوا به فاحملوه في قرقور،

فتوسطوا به البحر، فإن رجع عن دينه وإلا فاقذفوه، فذهبوا به، فقال: اللهم اكفنيهم بما شئت، فانكفأت بهم السفينة فغرقوا، وجاء يمشي إلى الملك، فقال له الملك: ما فعل أصحابك؟ قال: كفانيهم الله، فقال للملك: إنك لست بقاتلي حتى تفعل ما آمرك به، قال: وما هو؟ قال: تجمع الناس في صعيد واحد، وتصلبني على جذع، ثم خذ سهما من كنانتي، ثم ضع السهم في كبد القوس، ثم قل: **باسم الله رب الغلام**، ثم ارمني، فإنك إذا فعلت ذلك قتلتني، فجمع الناس في صعيد واحد، وصلبه على جذع، ثم أخذ سهما من كنانته، ثم وضع السهم في كبد القوس، ثم قال: باسم الله، رب الغلام، ثم رماه فوقع السهم في صدغه، فوضع يده في صدغه في موضع السهم فمات، فقال الناس: **آمنا برب الغلام**، آمنا برب الغلام، آمنا برب الغلام، فأتي الملك فقيل له: أرأيت ما كنت تحذر؟ قد والله نزل بك حذرك، قد آمن الناس، فأمر بالأخدود في أفواه السكك، فخدت وأضرم النيران، وقال: من لم يرجع عن دينه فأحموه فيها، أو قيل له: اقتحم، ففعلوا حتى جاءت امرأة ومعها صبي لها فتقاعست أن تقع فيها، فقال لها الغلام: يا أمه اصبري فإنك على الحق "[54]،

قلت: فانظر كم نفساً مؤمنةً قُتلت تقديماً لحفظ الدين على حفظ الأنفس والمهج المحبوبة من الأمهات والأطفال،

قال القاضي عياض:" وقول الغلام هذا وفعله ما فعل بنفسه ودل عليه الملك من قتله ليشتهر في الناس أمر الإيمان ويروا برهانه كما كان...وفي هذا الحديث صبر الصالحين على الابتلاء في ذات الله، وما يلزمهم من إظهار دينه والدعاء لتوحيده، واستقتالهم أنفسهم في ذلك"[55]،

فأي شيء أعظم من هذا المقام الذي يضحَّى فيه بالأنفس اختياراً لا قهراً ولا اضطراراً لتحقيق وتقديم مقصد حفظ الدين، ولو كان حفظ النفس مقدماً على حفظ الدين لما ساغت هذه التضحية بالأنفس المعصومة المؤمنة كباراً وصغاراً، بل إن واقع الإكراه والتعذيب والنكال النازل

[54] صحيح مسلم
[55] إكمال المعلم بفوائد مسلم

بالمؤمنين لمما يسوغ معه إظهار ما يحفظ به الأنفس على سبيل الرخصة، ولكن المقام الأكمل هو مقام العزيمة والنكاية بالكفار وإغاظتهم بالثبات على الدين وتقديم مصلحة حفظ الدين على حفظ النفس وعلى كل شيء، كل شيء...

فصل: سنن الرسل في تقديم حفظ الدين على كل شيء:

وإذا انتقلنا إلى سنة الرسل عليهم الصلاة والسلام وجدناها على هذا النسق من تقديم حفظ الدين على حفظ النفس، وقد تقدم نماذج من ذلك فيما تقدم، ونزيد هاهنا نماذج أُخر؛

فنوحٌ عليه السلام لما يئس من إسلام مَن لم يُسلم من قومه دعا الله تعالى على قومه الكفار بالهلاك، قال تعالى: (وقال نوحٌ ربِّ لا تَذَر على الأرض مِن الكافرين ديَّاراً)[56]،

قال ابن كثير رحمه الله:" وقال ابن أبي حاتم – بإسناده – عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:"لو رحم الله من قوم نوح أحداً لرحم امرأةً لما رأت الماء حملت ولدها ثم صعدت الجبل، فلما بلغها الماء صعدت به منكبها، فلما بلغ الماء منكبها وضعت ولدها على رأسها، فلما بلغ الماء رأسها رفعت ولده بيدها، فلو رحم الله منهم أحداً لرحم هذه المرأة" هذا حديث غريب ورجاله ثقات، ونجى الله أصحاب السفينة الذين آمنوا مع نوح عليه السلام وهم الذين أمره الله بحملهم معه"[57]،

فتأمل كيف دعا نوح عليه السلام على قومه لما آيس من إسلامهم، وذلك أن الأنفس التي قصد الله إلى حفظها هي الأنفس المؤمنة، وهذا معنى كلامنا أن مقصود الشريعة من حفظ النفس هو حفظ المتدين الذي يقيم دين الله، لا مجرد حفظ حياة الإنسان مطلقاً، كيف وقد قال الله عز وجل مخاطباً نوحاً عليه السلام: (فإذا جاء أمرُنا وفارَ التنُّور فاسلُك فيها من كلٍ زَوجَين اثنين وأهلَك إلا مَن سبقَ عليه القول منهم ولا تخاطبني في الذين ظلموا إنهم مُغرَقون)[58]، فحمل

---

[56] سورة نوح - 26
[57] تفسير ابن كثير
[58] سورة المؤمنون - 27

الأنفس المؤمنة بالله المستجيبة لرسول الله، وأغرق الأرض بمن سواهم من الكفار أجمعين، **بل انظر كيف حمل الله البهائم في السفينة وأنجى البهائم مع المؤمنين وترك الكفار المعاندين للرسل للغرق،** قال الله تعالى: (ونادى نوحٌ ابنه وكان في مَعزِلٍ يا بنيَّ اركب معنا ولا تكن مع الكافرين. قال سآوي إلى جبلٍ يعصِمُني من الماء قال لا عاصمَ اليوم مِن أمْرِ الله إلا مَن رحِم وحالَ بينهما الموجُ فكان من المغرَقين)[59]،

نعم، هكذا ترخص النفس بالكفر وتنحط عن الكرامة الإيمانية التي أرادها الله لها، وما ذلك إلا لأن الشريعة تقصد إلى حفظ الدين، وتقدم حفظ الدين على حفظ النفس، ولا تقصد من حفظ النفس إلا إقامة الدين بإيجاد المتدين وحفظه من الزوال، وإذا لم يمكن إلا زوال المتدين مع ثباته على دينه ليكون شاهداً على إقامة الدين وتحقيق الإيمان فتلك درجة الشهادة السامية التي أخبر الله تعالى عنها أنها ليست بالموت الذي تضيع معه النفس بل هي الحياة الخالدة الدائمة المنعمة كما تقدم في قصة سحرة فرعون وقصة أصحاب الأخدود، وكما قال تعالى: (ولا تَحسبنَّ الذين قُتِلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياءٌ عند ربهم يُرزَقون. فَرِحين بما آتاهم اللهُ مِن فضله ويستبشِرون بالذين لم يَلحقوا بهم مِن خلفِهم ألّا خوفٌ عليهم ولا هم يَحزنون)[60]،

ثم انظر إلى أبي الأنبياء **إبراهيم عليه السلام،** وقد تقدم إرخاصه نفسه في سبيل الدين تحت واقع الترهيب والتعذيب بالحريق العظيم، وتأمل هاهنا موقفاً هو أبلغ من ذلك في حال الاختيار حيث سجل القرآن الكريم موقفه العظيم من أمر ربه بتحقيق دينه وتوحيد خلته الخالصة لله عز وجل بذبح فلذة كبده ووحيده آنذاك، قال الله تعالى: (فبشرناه بغلامٍ حليمٍ. فلما بلغ معه السعي قال يا بُني إني أرى في المنام أني أذبحك فانظر ماذا ترى قال يا أبتِ افعل ما تُؤمر ستجدني إن شاء الله من الصابرين. فلما أسلما وتلّه للجبين. وناديناه أن يا إبراهيم. قد صدّقت الرؤيا إنا كذلك نجزي المحسنين. إن هذا لَهُو البلاء المبين. وفديناه بذِبحٍ عظيم. وتركنا عليه في الآخرين.

---

[59] سورة هود – 42-43
[60] سورة آل عمران – 169-170

سلامٌ على إبراهيم. كذلك نجزي المحسنين. إنه من عبادنا المؤمنين)[61]؛ لقد أقدم خليل الرحمن إبراهيم عليه السلام على ذبح ولده إسماعيل عليه السلام تنفيذاً لأمر الله تعالى وتحقيقاً لتوحيد العبادة، وتوحيد المحبة، وتوحيد الطاعة، وتوحيد الخِلة، حتى فداه الله تعالى بالذِبح العظيم لما استجاب إبراهيم لأمر ربه، فهل هذا كله إلا تقديمٌ لأمر الدين على أمر النفس، وأي نفس إنها نفس الولد البكر وحيد أمه وأبيه!

وها هو **كليم الله موسى عليه السلام**، وقد تقدم موقفه من بني إسرائيل الذين عبدوا العجل فأمرهم بقتل أنفسهم توبةً إلى الله، وتقدم موقفه على مسمع ومرأى منه حين آمن سحرة فرعون فتوعدهم فرعون بشديد العذاب تقطيعاً للأيدي والأرجل وتصليباً في جذوع النخل فأبوا إلا الثبات على الإيمان، فلم ينكر عليهم تقديم حفظ الدين على حفظ النفس، بل سجل القرآن الكريم ثباتهم المبهر المعجز ليكون أنموذجاً يحكي عظمة هذا الدين بعظمة المتدين الذي يرى كل شيء رخيصاً في سبيل إعلاء دينه وإظهاره ما أمكن، وهكذا كان، وهاك تسجيلٌ قرآني آخر لهذه الحادثة العظيمة قال تعالى: (فأُلقِي السحرةُ ساجدين. قالوا آمنا برب العالمين. رب موسى وهارون. قال آمنتم له قبل أنْ آذنَ لكم إنه لَكَبيرُكم الذي علَّمكم السحرَ فلَسوف تَعلمون لَأُقطعنَّ أيديكم وأرجلكم مِن خلافٍ ولَأُصَلّبنَّكم أجمعين. قالوا لا ضَيرَ إنّا إلى ربنا مُنقلبون. إنَّا نطمع أن يغفر لنا ربنا خطايانا أن كنا أول المؤمنين)[62]،

وإذا نظرت إلى **قصة عيسى عليه السلام والحواريين معه**، حيث قال الله تعالى: (وما قَتَلوه وما صَلَبوه ولكن شُبِّه لهم)[63] كيف ضحى أحد الحواريين بنفسه في سبيل حفظ الدين ألَا يصل عدو الله إلى رسول الله، روى ابن جرير عن قتادة :"أولئك أعداء الله اليهود ائتمروا بقتل عيسى ابن مريم رسول الله وزعموا أنهم قتلوه وصلبوه، وذُكر لنا أن نبي الله عيسى ابن مريم قال لأصحابه: أيكم يُقذف عليه شبهي فإنه مقتول؟ فقال رجل من أصحاب: أنا يا نبي الله، فقُتل ذلك الرجل،

[61] سورة الصافات- 101-111
[62] سورة الشعراء – 46-51
[63] سورة النساء - 157

ومنع الله نبيه ورفعه إليه"[64]، فهذا مقام تقديم حفظ الدين على حفظ النفس، بل إن النصارى المشركين بالله الناسبين له الولد –تعالى الله عما يقولون– تقوم عقيدتهم كلها على تضحية الإله الأب بالإله الابن وإسلامه إياه للصلب فداءً لخطيئة البشر وتحقيقاً للدين، تعالى الله عن ذلك كله، ولكن حتى مشركو أهل الكتاب يقدمون حفظ الدين على حفظ نفس مَن يزعمون أنه ابن الله، فكيف بما دون ذلك من الأنفس الناسوتية الخالصة!

هؤلاء هم أولو العزم من الرسل وسيأتي الكلام على خاتمهم رسول الله مُحَمَّد صلى الله عليهم وسلم أجمعين، وهذا نهجهم وهذه سنتهم في تقديم حفظ الدين على حفظ أنفسهم وأنفس أتباعهم المؤمنين الصادقين، وهكذا صنع الله تعالى بالقرون التي جاءت من قبل ومن بعد فكذبت رسل الله وكفرت بالله فأهلكها الله إعلاءاً لأمر دينه، وتقديماً لحفظ الدين على حفظ النفوس، قال الله تعالى: (وإن يُكذِّبوك فقد كَذَّبت قبلَهم قومُ نوح وعادٌ وثمودُ. وقومُ إبراهيم وقومُ لوط. وأصحاب مَدْيَن وكُذِّب موسى فأمليتُ للكافرين ثم أَخذْتُهم فكيف كان نكير. فكأيِّن مِن قرية أهلكناها وهي ظالمةٌ فهي خاوية على عروشها وبئرٍ معطلة وقصرٍ مَشيد)[65]،

ثم جاءت دعوة **خاتم الرسل والأنبياء مُحَمَّد بن عبد الله عليه الصلاة والسلام**، فكان على سنن إخوانه الأنبياء من قبله في تقديم حفظ الدين على كل شيء، ولقد وضع النبي ﷺ هذا المنهج بالقول والعمل؛ فقد تمنى النبي ﷺ الشهادة والقتل في سبيل الله تأكيداً لمعنى تقديم حفظ الدين على حفظ النفس،

ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه من قول رسول الله ﷺ:" والذي نفس محمدٍ بيده، لوددت أني أغزو في سبيل الله فأُقتل، ثم أغزو فأقتل، ثم أغزو فأُقتل"[66]،

---

[64] تفسير الطبري
[65] سورة الحج – 42-45
[66] صحيح مسلم

ولقد صدَّق بأبي هو وأمي ﷺ هذا المنهج القولي بالعمل، فجاهد في الله حق جهاده، وجُرح في وجهه الشريف في سبيل الله وكسرت رباعيته، وأصابه سم الشاة اليهودية التي حاولت اغتياله حتى إنه كان يجد أثره في مرض موته ﷺ، فأي نفسٍ أكرم وأحفظ من نفس رسول الله ﷺ، ومع ذلك قدم حفظ الدين على حفظ نفسه الشريفة صلوات ربي وسلامه عليه، وسَنّ تفدية الدين بالنفس لسائر أمته من بعده، وتقديم حفظ الدين على حفظ النفس عزيمةً لسائر الأمة،

فعن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: "من خيرِ معاش الناس لهم، رجلٌ ممسكٌ عنان فرسه في سبيل الله، يطير على متنه، كلما سمع هيعةً أو فزعةً طار عليه، يبتغي القتل والموت مظانه"[67]، وفي حديث نعيم بن همّار أن رجلاً سأل النبي ﷺ : أي الشهداء أفضل؟ قال:" الذين إن يُلقوا في الصف لا يلفتون وجوههم حتى يُقتلوا، أولئك يتلبطون في الغرف العلى من الجنة، ويضحك إليهم ربك، وإذا ضحك ربك إلى عبد في الدنيا فلا حساب عليه"[68]، فهل ترى أيها المؤمن في هذه النصوص جميعاً شيئاً غير تقديم حفظ الدين على حفظ النفس، وتقديم مصلحة الدين على مصلحة النفس...

فصل: نماذج من سيرة الصحابة رضوان الله عليهم في تقديم حفظ الدين على حفظ النفس:

وإذا علمت ذلك من سيرة وسنة سيد الخلق أجمعين، فلننظر كيف فهم أصحابه رضوان الله عليهم هذا الأصل، وكيف عملوا به، وهل نراهم يقدمون حفظ أنفسهم على حفظ الدين أم تراهم لا يترددون بالتضحية بالنفس والمال في سبيل حفظ الدين؛ لنتأمل:

تقدم قول **أبي بكر الصديق** ﷺ:يا رسول الله، والله لو أمرتني أن أقتل نفسي لفعلت، قال:"صدقت يا أبا بكر"[69]، ثم كان موقفه ﷺ وأرضاه في قتال المرتدين تقديماً واضحاً ظاهراً لحفظ الدين على حفظ النفس وذلك من وجهين؛

---

[67] صحيح مسلم
[68] مسند أحمد، وسنن سعيد بن منصور
[69] تفسير ابن أبي حاتم، وذكره ابن كثير وابن جرير في تفسيرهما رحمة الله على الجميع

الأول أنه حكم بردة مانعي الزكاة فأرخص نفوس المرتدين إقامةً للدين وحفظاً لأركان لدين، قال علي بن المديني رحمه الله:"أيد الله هذا الدين برجلين لا ثالث لهما، أبو بكر الصديق يوم الردة، وأحمد بن حنبل في يوم المحنة"[70]،

والثاني أنه لما ارتدت العرب بقي المسلمون في المدينة في ضَعفٍ عددي ظاهر، ومع ذلك لم يتردد ﷺ وأرضاه في إنفاذ بعث أسامة أولاً الذي عقد لواءه رسول الله صلى الله عليه سلم قبل موته،ثم بعث جيوش الردة لقتال المرتدين على خوفٍ من الصحابة في المدينة أن تنكشف المدينة للمتربصين بها لخلوها من جيش يحميها،

روى الحافظ ابن كثير عن أبي هريرة قال: " والله الذي لا إله إلا هو، لولا أبو بكر استخلف ما عبد الله " ثم قال الثانية، ثم قال الثالثة. فقيل له: مه يا أبا هريرة. فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجّه إسامة بن زيد في سبعمائة إلى الشام، فلما نزل بذي خشب قبض رسول الله ﷺ، وارتدت العرب حول المدينة. فاجتمع إليه أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا: يا أبا بكر، رد هؤلاء، توجه هؤلاء إلى الروم وقد ارتدت العرب حول المدينة؟ ! فقال: " والذي لا إله غيره، لو جرت الكلاب بأرجل أزواج رسول الله ﷺ ما رددت جيشاً وجهه رسول الله، ولا حللت لواء عقده رسول الله ". فوجه إسامة، فجعل لا يمر بقبيل يريدون الارتداد إلا قالوا: لولا أن لهؤلاء قوة ما خرج مثل هؤلاء من عندهم، ولكن ندعهم حتى يلقوا الروم، فلقوا الروم فهزموهم وقتلوهم ورجعوا سالمين فثبتوا على الإسلام"اهـ.[71]، فلم يكن ﷺ وأرضاه ليقدم حفظ نفوس أهل المدينة بل حفظ نفوس أمهات المؤمنين على حفظ الدين، فآل أمره لإخلاصه وصدقه ﷺ أن حفظ الله تعالى به الدين والأنفس، وحفظ به بيضة الإسلام وأهل الإسلام، والمقصود أن هذا كله ظاهر الدلالة على تقديم حفظ الدين على حفظ النفس، بل إن المتدبر ليدرك أن تقديم حفظ

[70] طبقات الحنابلة
[71] ابن كثير في البداية والنهاية، وأخرجه البيهقي في الاعتقاد

الدين على حفظ النفس هو في الحقيقة حفظٌ للنفس بتبليغها مراتب الآخرة المرضية، ولكن لا تتعب نفسك في تفهيم قومٍ اقتصر نظرهم على الدنيا...

وها هو **أنس بن النضر** ﷺ يقدم نفسه رخيصة في سبيل حفظ الدين، فعن أنس ﷺ: "أن عمَّه غاب عن بدرٍ فقال: غبت عن أول قتال النبي ﷺ، لئن أشهدني الله مع النبي ﷺ، لَيَرَيَنَّ اللهُ ما أُجِدُّ. فلقي يوم أُحُد، فهُزم الناس، فقال:اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء – يعني المسلمين – وأبرأ إليك مما جاء به المشركون. فتقدم بسيفه فلقي سعد بن معاذ، فقال: **أين يا سعد، إني أجد ريح الجنة دون أُحُد،** فمضى فقُتل، فما عُرف حتى عرفته أخته بشامةٍ –أو ببنانه– وبه بضعٌ وثمانون من طعنة وضربة ورمية بسهم"[72]،

وعن أبي بكر بن **عبد الله بن قيس عن أبيه** قال: سمعت أبي وهو بحضرة العدو يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف"، فقام رجلٌ رث الهيئة فقال: يا أبا موسى، آنت سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا؟ قال: نعم. قال: فرجع إلى أصحابه، فقال:"أقرأ عليكم السلام"، ثم كسر جَفنَ سيفه فألقاه، ثم مشى بسيفه إلى العدو، فضرب به حتى قُتل"[73]،

وجاء في الحديث في غزوة بدر: "فدنا المشركون، فقال رسول الله ﷺ: قوموا إلى جنةٍ عرضها السماوات والأرض. قال: يقول **عمير بن الحمام** الأنصاري: يا رسول الله، جنة عرضها السماوات والأرض! قال: نعم. قال: بخٍ بخٍ. فقال رسول الله ﷺ: ما يحملك على قولك بخ بخ. قال: لا والله يا رسول الله، إلا رجاءة أن أكون من أهلها. قال: فإنك من أهلها. فأخرج تُمَيراتٍ من قَرنه، فجعل يأكل منهن، ثم قال: لئن أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه، إنها لحياةٌ طويلة. قال: فرمى بما كان معه من التمر، ثم قاتلهم، حتى قُتل"[74]،

وعن شداد بن الهاد: أن **رجلاً من الأعراب** جاء إلى النبي ﷺ، فآمن به واتبعه، ثم قال: أهاجرُ معك، فأوصى به النبي ﷺ بعض أصحابه. فلما كانت غزوةٌ غنِم النبي ﷺ سبياً، فقسمَ وقسمَ له، فأعطى أصحابَه ما قسم له، وكان يرعى ظهرهم، فلما جاء دفعوه إليه، فقال: ما هذا؟ قالوا: قسمٌ قسمه لك النبي ﷺ،

---

[72] صحيح البخاري
[73] صحيح مسلم – حديث 1902
[74] صحيح مسلم – حديث 1901

فأخذه فجاء به إلى النبي ﷺ فقال: ما هذا؟ قال: قسمته لك. قال: **ما على هذا اتبعتك، ولكني اتبعتك على أن أُرمى إلى ها هنا – وأشار إلى حلقه – بسهمٍ فأموت، فأدخل الجنة**. فقال: إن تصدق الله يصدقك. فلبثوا قليلاً، ثم نهضوا في قتال العدو، فأُتي به النبي ﷺ يُحمل قد أصابه سهمٌ حيث أشار، فقال النبي ﷺ: أهوَ هو؟ قالوا: نعم، قال: صَدَقَ اللهَ فصدقه، ثم كفنه النبي ﷺ في جبة النبي ﷺ، ثم قدّمه فصلى عليه، فكان فيما ظهر مِن صلاته: اللهم هذا عبدك، خرج مهاجراً في سبيلك، فقُتِل شهيداً، أنا شهيدٌ على ذلك"[75]،

وها هم الصحابة **أصحاب الشجرة** الذين ﷺ في صريح القرآن يقدِّمون حفظ الدين على حفظ النفس ويبايعون رسول الله ﷺ على الموت، فعن يزيد بن أبي عبيد مولى سلمة بن الأكوع قال: "قلت لسلمة: على أي شيءٍ بايعتم رسول الله ﷺ يوم الحديبية؟ قال: على الموت"[76]، قال الله تعالى: (لقد رضِيَ الله عن المؤمنين إذْ يُبايعونك تحت الشجرة فَعَلِم ما في قلوبهم فأَنزَل السَكِينةَ عليهم وأثابهم فتحاً قريباً)[77]، فهل يرضى الله عن قومٍ يبايعون على خلاف مقصد الشريعة؟ وهل إقرار الله تعالى هذه البيعة إلا تقريرٌ على صحة منهج تقديم حفظ الدين على حفظ النفوس؟ وأي نفوس، ألفٌ وبضعُ مائة من خير أهل الأرض يومها...

وها هم الصحابة يخرجون في بعث مؤتة يعلمون أهم خارجون إلى حتفهم حيث رتب رسول الله ﷺ إمارتهم على الجيش **زيد فجعفر فعبد الله بن رواحة**، فخرجوا يُقدِّمون أمر رسول الله ﷺ وحفظ الدين على أنفسهم، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:أمَّر رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة مؤتة زيد بن حارثة، فقال رسول الله ﷺ:"إن قُتل زيدٌ فجعفر، وإن قُتل جعفر فعبد الله بن رواحة"، قال عبد الله:"كنت فيهم في تلك الغزوة فالتمسنا جعفر بن أبي طالب فوجدناه في القتلى، ووجدنا ما في جسده بضعاً وتسعين من طعنة ورمية"[78]،

---

[75] سنن النسائي - المجتبى
[76] متفق عليه
[77] سورة الفتح- 18
[78] صحيح البخاري

وتوفي رسول الله ﷺ وبقي الصحابة على تقديم أنفسهم رخيصة في سبيل حفظ الدين، كما تقدم في موقف الصديق ﷺ، وها هو **أبو ذر** ﷺ يقول في عصر الخلافة الراشدة : "لو وضعتم الصمصامة على هذه – وأشار إلى قفاه – ثم ظننت أني أنفذ كلمة سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن تجيزوا علي لأنفذتها:[79]، والصمصامة السيف الصارم، قال الحافظ ابن حجر:"والمراد به يُبلِّغُ ما تَحمَّله في كل حال ولا ينتهي عن ذلك ولو أشرف على القتل"[80]، فهذا تضحية بالنفس في سبيل حفظ الدين بالبلاغ عن رسول الله ﷺ،

والكلام في هذا يطول جداً، ولكن المقصود أن فهم وعمل الصحابة رضوان الله عليهم في حياة الرسول ﷺ والوحي ينزل كان على التضحية بالنفس في سبيل الدين، وكان في تقديم حفظ الدين على حفظ النفس، ولو كان هذا خلاف قصد الشريعة لنبه عليه رسول الله ﷺ، وهكذا دأبت الأمة على إرخاص النفوس في سبيل حفظ الدين بالجهاد في سبيل الله تعالى بالبيان والبيان لا يخافون في الله لومة لائم، وهم على يقين أنهم إذ يفعلون ذلك إنما يحملون أرواحهم على أكفهم ويمضون في سبيل الله غير آبهين ألّا يعودوا إلى ديارهم لا بأنفسهم ولا بأموالهم، وهذا كله ليس إلا تحقيقاً للمقصد الأعظم للشريع ألا وهو تحقيق العبودية الكاملة لله تعالى بإظهار الدين الجماعي للأمة عالياً شامخاً ظاهراً معظمةً شعائره محميةً حدوده محروسةً حرماته إلى أن تقوم الساعة، فإذا اقتربت الساعة وقبض القوم المؤمنون ورفع القرآن — الدين — من الصدور والسطور لم يبالي الله عز وجل بمن بقي من شرار الناس، فعن عبد الرحمن بن شماسة المهري، قال: كنت عند مسلمة بن مخلد، وعنده عبد الله بن عمرو بن العاص، فقال عبد الله: لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق، هم شر من أهل الجاهلية، لا يدعون الله بشيء إلا رده عليهم، فبينما هم على ذلك أقبل عقبة بن عامر، فقال له مسلمة: يا عقبة، اسمع ما يقول عبد الله، فقال عقبة: هو أعلم، وأما أنا فسمعت رسول الله ﷺ، يقول: "لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله،

[79] صحيح البخاري تعليقاً بصيغة الجزم
[80] فتح الباري شرح صحيح البخاري

قاهرين لعدوهم، لا يضرهم من خالفهم، حتى تأتيهم الساعة وهم على ذلك"، فقال عبد الله: أجل، "ثم يبعث الله ريحاً كريح المسك مسها مس الحرير، فلا تترك نفساً في قلبه مثقال حبة من الإيمان إلا قبضته، **ثم يبقى شرار الناس عليهم تقوم الساعة**"[81]، فالنفوس التي قصد الله إلى حفظها بأحكام الشريعة هي النفوس التي تقيم الشريعة، أما أن تقصد الشريعة إلى حفظ النفوس التي تسعى إلى مضادة الشريعة وتعطيلها وإلغائها فهذا لا يقبله عقل ولم يرد به نقل، فيا للعجب اليوم من أناس يريدون أن يحتجوا بمقاصد الدين على تعطيل شعائر الدين...

فصل: النهي عن منابذة أئمة الجور حقناً للدماء مرهونٌ بإقامة الصلاة:

ثم إن الشريعة حيثما أمرت بحقن الدماء وحفظ الأنفس فعلت ذلك تحصيلاً مصلحة حفظ الدين القائمة، فإذا فاتت مصلحة الدين وتعطلت شعائر الإسلام وردست رسومه ارتفع النهي عن إرخاص النفوس في سبيل حفظ الدين واستعادة بنيان الإسلام، وهذا سر الأمر بعدم الخروج على أئمة الجور طالما أقاموا شعائر الدين الظاهرة، وعقدوا لواء الحج، وأقاموا الجُمَعَ والجماعات، وحكّموا شرع الله تعالى، فإن هذه الشعائر الدينية الظاهرة التي هي شعار أمة الإسلام هي المقصودة من احتمال أئمة الجور وهي المصلحة المرجوة من ترك منابذتهم وحقن دماء الأمة بذلك، وإلا فإن الإسم لا يقر على الظلم، ولا على الجور، ولا على العدوان والطغيان، وتأمل حديث عوف بن مالك، عن رسول الله ﷺ قال: "خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، ويصلون عليكم وتصلون عليهم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم"، قيل: يا رسول الله، أفلا ننابذهم بالسيف؟ فقال: "لا، **ما أقاموا فيكم الصلاة**، وإذا رأيتم من ولاتكم شيئا تكرهونه، فاكرهوا عمله، ولا تنزعوا يداً من طاعة"[82]،

وروى الحديث الإمام المروزي رحمه الله في "تعظيم قدر الصلاة" باب ذكر النهي عن قتل المصلين وإباحة قتل من لم يصلِّ، كما روى حديث أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: "إنها

[81] صحيح مسلم
[82] صحيح مسلم

ستَكون عليكم أئمَّةٌ تعرِفون منهم وتنكرون، فمن أنكر فقد بَرِئ، ومن كرِهَ فقد سلِم، ولكن من رَضِيَ وتابع، قالوا: يا رسول الله أفلا نَقْتُلُهُمْ؟ قَالَ: "لا، ما صَلَّوا"[83]،

وروى الخلّال في السنة: أخبَرَنِي عصمة بن عصام، قال: ثنا حنبل، قال: قلت لِأبي عبد الله في صلاة الجمعة وتعجِيلها؟ فقال: "وَلَدُ العبَّاس أَقوَمُ لِلصلاة، وأشدُّهم تعاهدًا للصلاة من غيرهِم"، قال رسول الله ﷺ: "أطيعوهم ما أقاموا فيكم الصلاة"[84]،

والشاهد من هذه النصوص – ومثلها كثير – أن حقن الدماء ومنع المنابذة والقتال معلَّق بشرط إقامة شعيرة الصلاة التي هي عمود الإسلام، وتأمل هذا المعنى في حقن دماء الناس بإقامة شعيرة الأذان التي هي شعار أهل الإسلام، فعن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ كان إذا غزا بنا قوماً، لم يكن يغزو بنا حتى يصبح وينظر، فإن سمع أذاناً كف عنهم، وإن لم يسمع أذانا أغار عليهم"[85]، قال ابن حجر:" قال الخطابي: فيه أن الأذان شعار الإسلام، وأنه لا يجوز تركه، ولو أن أهل بلدٍ اجتمعوا على تركه كان للسلطان قتالهم عليه"[86]،

قلت: فهذا إرخاص للنفوس وتقديم لمصحلة حفظ الدين بإقامة شعار الأذان على مصلحة حفظ الناس، وإذا كان هذا في الأذان الذي هو النداء للجمعة والجماعة، فما بالك بتعطيل نفس الجمعة والجماعة،

وتأمل قول الخطابي في بيان حق السلطان في قتال الطائفة الممتنعة عن شعار من شعارات الإسلام، فكف يسوغ أن يقوم السلطان نفسه بتعطيل شعائر الإسلام الظاهرة ومنع الناس عنها بحجة تقديم مصلحة حفظ النفس على مصلحة حفظ الدين لا سيما وأنه يمكن الجمع بين الأمرين بإقامة أقل ما تجزئ به الجمعة والجماعة مع أخذ وسائل الحذر وأسباب الاحتياط لسلامة النفوس...

---

[83] تعظيم قدر الصلاة، المروزي
[84] السنة، أبو بكر الخلال
[85] صحيح البخاري
[86] فتح الباري

فصل: حفظ شعائر الدين الجماعية أعظم خطراً من حفظ العبادات الفردية

إن قصد الإسلام من حفظ النفس كما قدمنا هو حفظ نفس المتدين كي يقيم الدين، وهذا آكد على المستوى الجمعي الذي تتعلق به شعارات الإسلام ومناسكه العظيمة؛ قال الله تعالى: (ذلك ومَن يُعظِّم شعائر الله فإنها مِن تقوى القلوب)[87]، وقال الله تعالى: (ولكل أمةٍ جعلنا مَنسَكاً ليذكروا اسم اللهِ على ما رزقهم مِن بهيمة الأنعام فإلهكم إلهٌ واحدٌ فله أسلِموا وبشّر المخبِتين. الذين إذا ذُكر الله وجِلت قلوبهم والصابرين على ما أصابهم والمقيمي الصلاةَ ومما رزقناهم ينفقون)[88]، وسياق آيات الحج كما لا يخفى في الشعائر الجماعية العظيمة من حج وهدي ونسك، فالمقصود من إقامة الصلاة هنا هيئة الجماعة التي هي شعار الإسلام الأعظم، وقال الله تعالى: (لكل أمةٍ جعلنا مَنسَكاً هم ناسِكُوه فلا ينازعُنّك في الأمر وادعُ إلى ربك إنك لعلى هدىً مستقيم. وإن جادلوك فقُلِ الله أعلم بما تعملون. الله يحكم بينكم يوم القيامة فيما كنتم فيه تختلفون)[89]، والمقصود أن إقامة هذه الشعائر هي التي تحفظ الأنفس وتعصمها وتحقنها، فإذا عُطلت شعائر الإسلام الكبرى كالجمع والجماعات والأذان والحج والجهاد فلا قيمة لهذه الأنفس المعطِّلة لشعارات الإسلام ومناسكه العظيمة، ولا حرمة لأولئك الأئمة المعطلين لشعائر الإسلام العظام، وليس المقام هنا مقام أحوال فردية تستباح بها رخص التخفف من العبادة، وإنما المقام مقام مجتمع وأمة وسلطان وحكومة أنيط بهم إقامة شعائر الدين العظيمة وفرض هيبة الإسلام في قلوب العامة والخاصة، فليس الهدف مجرد حفظ أنفسٍ ومجتمعاتٍ معطلة لشعائر الإسلام ودين الإسلام، وإلا فما الحاجة للإمام أصلاً لو كان المقصود من إقامة الدين إقامة الأفراد لعباداتهم الفردية في بيوتهم، وهل هذا يحتاج إلى إمام! أليس من السذاجة وغباوة الفهم أن يستدل البعض بمقصد الشريعة إلى حفظ النفس على حراسةِ أئمةٍ وحكوماتٍ تعطل الشريعةَ نفسها وتعطل شعائرها وتعطل الدين الجمعي الذي أراد الله تعالى للناس أن يقيموه! ثم إذا حدثت أحدهم

---

[87] سورة الحج - 32
[88] سورة الحج – 34-35
[89] سورة الحج – 67-69

بذلك كان غاية أمره أن يستدل بحديث رسول الله ﷺ :"أنتم أعلم بشؤون دنياكم" وهذه أمور سياسة لا علاقة للدين بها، فهو يستدل بالشريعة على تخلصه من حكم الشريعة في أمور الدنيا...

فصل: في حقيقة الرخص الشرعية وأن مقصودها حفظ الدين

أما مسألة الرخص الشرعية التي فيها نوعُ تخفيف من صفة العبادة لمصلحة إبقاء النفس في مرتبة الضرورة أو الحاجة، فهي رخصٌ لا تقوى على معارضة هذا الأصل الكلي الذي قدمنا نصوص الشريعة الطافحة الدالة على تقديم حفظ الدين على النفس، وكلُّ من ألّف وكتب وأصَّل ونظَّر في علم المقاصد يجعل حفظ الدين أول الكليات الخمس التي قصدت الشريعة إلى حفظها، والمتدبر بعين الحق يدرك أن الكليات الأربعة الباقية من حفظ النفس والعقل والنسل والمال كلها في الحقيقة خادمة لمقصد حفظ الدين في إطار ما قدمنا في بداية هذه الرسالة من مفهوم الاستخلاف والعمارة ومفهوم النفس المتدينة لا مطلق النفس الآكلة الشاربة الناكحة عريةً عن التكاليف الشرعية كما الأنعام والبهائم.

ونزيد فنقول إن هذه الرخص ليست في الحقيقة تقديماً لمقصد حفظ النفس على مقصد حفظ الدين، **بل هي تقديم لحفظ الأهم من الدين باحتمال تضييع الأقل**، فالذي يتدبر الرخص الشرعية يجدها تؤول إلى صفةٍ أقل من صفات العبادة المعنية بالرخصة أو إلى بدلٍ عنها، وهذا يدلك على أن المراد صيانة الدين والعبادة عن الزوال بالكلية ولو اضطر الأمر إلى تحقيق أقل صفات الإجزاء أو البدل في مقابل تفويت الصفة الأكمل لوجود عارض الرخصة وموجبها، فرخصة التلفظ بالكفر مع استقرار الإيمان في القلب تفويتٌ لظاهر الإسلام من أجل تحصيل الأهم وهو حفظ باطن الإيمان، كما تقدم في واقعة عمار بن ياسر، وعكس هذه الصورة عصمة دماء الذميين بظاهر إقراراهم بحكم الشريعة قهراً – وهو عقد الذمة– مع بقاء باطنهم على الكفر

لمقصد إظهار علو الشريعة كما قال عز وجل: (حتى يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون)[90]، وقال تعالى: (هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق لِيُظهره على الدين كله ولو كره المشركون)[91]، وكذلك رخصة أكل الميتة تفويتٌ لمراعاة حرمة أكل الميتة باعتبارها حداً شرعياً تحصيلاً لتحقيق حرمة النفس باعتبارها حداً شرعياً أعظم، فليست هذه الصور تقديماً لحفظ النفس على الدين بمعنى تفويت الدين لصالح النفس، بل هي حفظ للدين في كل الأحوال من خلال حفظ الأهم من مظاهر الدين التي يمارسها المتدين باحتمال تفويت الأقل أهمية، فتنبه لهذا تدرك حقيقة هذا الدين، وحقيقة هذه العقيدة المفداة بالأرواح والنفوس، ولا يحبسنّك النظر في سلامة الجسد الفاني عن درك أمثال هذه المعاني، فإن حلاوة التوحيد إنما هي في هذا كما صح الحديث عن رسول الله ﷺ:" ثلاثٌ مَن كنَّ فيه وجد حلاوة الإيمان، أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار"[92]، أما أن نقف عند مسح الجوارب والصلاة في الرحل لعارض الطين ورخصة فطر المريض وسقوط الجمعة عن المسافر والخائف فنجعل من هذه الرخص أصلاً عاماً نقدم فيه حفظ البدن على حفظ الدين، فليس هذا هدي القرآن ولا هدي الرسل ولا هدي الصحب والتابعين الذين فدوا الدين بمهجهم وأرواحهم وأنفسهم على مر عصور الرسالة، بل إننا اليوم مسلمون – نسأل الله الوفاة على ذلك – بفضل الله تعالى ثم بسبب تفدية أولئك الفاضلين من القرون السالفة لهذا الدين العظيم بأنفسهم وإرخاصها في سبيل الله، ولو وقف أولئك الرهط عند وهم تقديم حفظ الأنفس على حفظ الدين لكان الشأن غير ذلك...

[90] سورة التوبة - 29
[91] سورة الصف - 9
[92] متفق عليه

فصل: أقوال بعض العلماء في تقديم حفظ الدين وإقامة شعائره على ما سواه

وأنقل هنا جملةً من أقوال العلماء في بيان مكان حفظ الدين من مقاصد الشريعة وبيان واجب الإمام في إقامة ذلك؛

قال **الإمام الشاطبي** رحمه الله:"واعتبار الدين مقدَّمٌ على اعتبار النفس وغيرها في نظر الشرع"، قال الشيخ **مشهور حسن سلمان** في هامش تحقيقه:"أي أن أصول الدين تقدم على اعتبار النفس والأعضاء، فإذا توقف حفظ الدين على المخاطرة بالنفس أو الأعضاء قدم الدين، ولذا وجب الجهاد لحفظ الدين وإن أدى إلى ضياع كثير من النفوس، أما غير أصول الدين فأنت تعلم أن الأمر فيها غير ذلك"، [93]

وقال **الإمام الماوردي** في مهام الخليفة ومسؤولياته:"أحدها حفظ الدين على أصوله المستقرة، وما أجمع عليه سلف الأمة، فإن نَجَمَ مبتدع أو زاغ ذو شبهة عنه أوضح له الحجة وبيَّن له الصواب وأخذه بما يلزمه من الحقوق والواجبات ليكون الدين محروساً من خلل، والأمة ممنوعةً من زلل"[94]،

وقال **الإمام الجويني** في بيان واجب الإمام نحو أصل الدين:"فأما القول في أصل الدين فينقسم إلى **حفظ الدين بأقصى الوسع على المؤمنين**، ودفع شبهات الزائغين، كما سنقرره إن شاء الله رب العالمين، وإلى دعاء الجاحدين والكافرين إلى التزام الحق المبين"[95]،

وقال **ابن الأزرق الأندلسي** في وجوب نصب الإمام:"حقيقة هذا الوجوب الشرعي راجعة إلى النيابة عن الشارع في حفظ الدين وسياسة الدنيا به، ويسمى باعتبار هذه خلافة وإمامة، وذلك لأن الدين هو المقصود في إيجاد الخلق لا الدنيا فقط"[96]، وذكر رحمه الله كلاماً نفيساً في تولية الخطط الدينية الواجبة على الإمام وبدأها بالخطة الأولى وهي إمامة الصلاة، قال:" قال ابن

---

[93] الموافقات – الشاطبي – تحقيق مشهور حسن سلمان
[94] الأحكام السلطانية - الماوردي
[95] غياث الأمم في التياث الظلم - الجويني
[96] بدائع السلك في طبائع الملك – ابن الأزرق الأندلسي

العربي: هي أصلٌ في نفسها وفرعٌ للإمارة، ولكن لما فسد الولاة ولم يكن فيهم من ترضى حالته للإمامة (يعني إمامة الصلاة) بقيت الولاية في يده بحكم الغلبة وقُدم للصلاة من تُرضى حالته سياسة منهم للناس وإبقاءً عليهم" ثم قال ابن الأزرق رحمه الله:" المسألة الثالثة: المسجدُ أعظم بكثرةِ غاشيته وإعداده للصلوات المشهورة فإمامته راجعة إلى الخليفة أو من يفوض إليه من سلطان أو وزير أو قاض في الخميس والجمعة والعيدين والخسوفين والاستسقاء لئلا يفتات عليه شيء من النظر في المصالح العامة، وإن اختص بقومٍ أو محلة فأمرها راجع إلى الجيران"[97]، فانظر إل هذا الواجب العظيم الواقع على كاهل الأئمة والحكام، وانظر إلى نقيض مقصود الشرع من نصب الأئمة فيمن يعطل شعائر الدين ويغلق المساجد في وجه المؤمنين المتعبدين،

وقال **الكناني** في بيان حقوق الرعية على السلطان:"الحق الثاني حفظ الدين على أصوله المقررة، وقواعده المحررة...الحق الثالث: إقامة شعائر الإسلام كفروض الصلوات والجمع والجماعات والأذان والإقامة والخطابة والإمامة، ومنه النظر في أمر الصيام والفطر وأهلّته، وحج البيت الحرام وعمرته، ومنه الاعتناء بالأعياد وتيسير الحجيج من نواحي البلاد، وإصلاح طرقها وأمنها في مسيرهم، وانتخاب من ينظر أمورهم"[98]،

ومن المتأخرين نجد **الدكتور عبد القادر عودة** يقول:"والأحكام الضرورية لا يجوز الإخلال بها إلا إذا كانت مراعاتها تؤدي إلى الإخلال بضروري أكثر أهمية، فالجهاد واجب لحفظ الدين، لأن حفظ الدين أهم من حفظ النفس"[99]،

وقال **الدكتور الخادمي**:" حفظ الدين يعد أكبر الكليات الخمس وأرقاها، ومعناه تثبيت أركان الدين وأحكامه في الوجود الإنساني والحياة الكونية، وكذلك العمل على إبعاد ما يخالف دين الله ويعارضه، كالبدع ونشر الكفر، والرذيلة والإلحاد، والتهاون في أداء واجبات التكليف. ومن أجل

---

[97] بدائع السلك في طبائع الملك – ابن الأزرق الأندلسي
[98] تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام- الكناني
[99] التشريع الجنائي في الإسلام – عبد القادر عودة

حفظ الدين شرع الإيمان والنطق بالشهادتين والصلاة والزكاة والصيام والحج، وسائر الأعمال والأقوال التي تحقق الدين في النفوس والحياة، كالأذكار والقربات والوعظ والإرشاد والنصح وبناء المساجد والمدارس، وتبجيل العلماء والمصلحين والدعاة وغير ذلك"[100]،

فهذه طائفة من أقوال العلماء في بيان تقدم مرتبة حفظ الدين على حفظ النفس وما سواها، وبيان أن حفظ الدين يكون بحفظ أصوله وإقامة شعائره العظيمة وأن ذلك أجل وأولى واجبات الإمامة، والنقل في مثل هذا يطول جداً.

فصل: أحاديث الطاعون ووباء كورونا

بقيت مسألة هي محل النظر في نازلة اليوم ألا وهي أحاديث الطاعون وما رتبه البعض عليها من وهم تقديم حفظ النفس على حفظ الدين وتقديم مرتبة الرخص الفردية إلى مرتبة العزائم الجمعية إلى درجة استباحة تعطيل شعائر الإسلام العظمى واستشراف ذلك بالمدد الطويلة لأسابيع وشهور في مصيبة كبرى من مصائب أهل الإسلام، وهنا حديثان هما الأصل في هذا الباب:

الحديث الأول حديث أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ:"الطاعون رجسٌ أُرسل على طائفة من بني إسرائيل، أو على من كان قبلكم، **فإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه**"[101]، وحديث عبد الله بن عباس وحديث عبد الله بن عامر في قصة عمر لما أراد قدوم الشام وبلغه خبر الوباء وفيه أن عبد الرحمن بن عوف ﷺ أخبر أن رسول الله ﷺ قال:"**إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجو فراراً منه**"[102]

---

[100] علم المقاصد الشرعية - الخادمي

[101] متفق عليه

[102] حديث ابن عباس متفق عليه، ورواية عبد الله عامر في صحيح البخاري

الحديث الثاني:حديث أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ قال:"**الطاعون شهادة لكل مسلم**"

فأما حديث النهي عن القدوم إلى أرضٍ وقع بها أو الخروج فراراً من أرض وقع فيها فلا شك أن فيه من مراعاة المصلحة العامة في حفظ الأنفس، ولكن المراعاة الأكمل في هذين النهيين إنما هي لحفظ الدين، كما ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله نقلاً عن الطحاوي قال:"والذي يظهر والله أعلم أن حكمة النهي عن القدوم عليه لئلا يصيب من قدم عليه بتقدير الله فيقول: لولا أني قدمت هذه الأرض لما أصابني، ولعله لو أقام في الموضع الذي كان فيه لأصابه، فأمر أن لا يقدم عليه حسماً للمادة. ونهى من وقع وهو بها أن يخرج من الأرض التي نزل بها لئا يسلم فيقول مثلاً: لو أقمت في تلك الأرض لأصابني ما أصاب أهلها، ولعله لو كان أقام بها ما أصابه من ذلك شيء" قال ابن حجر: ويؤيده ما أخرجه الهيثم بن كليب والطحاوي والبيهقي بسند حسن عن أبي موسى أنه قال:"إن هذا الطاعون قد وقع، فمن أراد أن يتنزه عنه فليفعل، واحذروا اثتين: أن يقول قائل: خرج خارجٌ فسَلِم، وجلس جالسٌ فأصيب فلو كنت خرجت لسلمت كما سلم فلان، أو لو كنت جلست أصبت كما أصيب فلان"[103]،

قال ابن حجر:"وقال الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد: الذي يترجح عندي في الجمع بينهما أن في الإقدام عليه تعريض النفس للبلاء ولعلها لا تصبر عليه، وربما كان فيه ضرب من الدعوى لمقام الصبر أو التوكل فمنع من ذلك حذراً من اغترار النفس ودعواها ما لا تثبت عليه عند الاختبار، وأما الفرار فقد يكون داخلاً في التوغل في الأسباب بصورة من يحاول النجاة مما قدر عليه، فأمرنا الشارع بترك التكلف في الحالتين"[104]،

قلت: تأمل كيف أن كلام العلماء من شراح الحديث وغيرهم إنما يدور على تحقيق معاني التوحيد وحفظ الدين وحراسة العقيدة من الاعتقاد في غير الله عز وجل، وأن أحاديث النهي عن قدوم بلد الطاعون أو الخروج منه حقيقة معناها حفظ الدين لا مجرد حفظ الأنفس الخاوية عن شهود

---

[103] فتح الباري
[104] فتح الباري

اسقلال الله عز وجل بالتأثير، وأن ليس كل من تعرض للوباء مَرِض وليس كل من خرج عنه سلم، بل إن الحديث الثاني أعني حديث الطاعون شهادة لكل مسلم، وتخريج العلماء له تحت عنوان أجر الصابر على الطاعون إشارة إلى أن الموت بالطاعون سيصيب أناساً لا محالة، وأن الله تعالى جعل ذلك رحمة للأمة، فلتأخذ الأمة بالأسباب باعتدال دون توغلٍ، ودون جزعٍ، ودون هلع.

وإن نصوص الشريعة قرآناً وسنة وأوامر الشارع ونواهيه كلها تؤول عند التحقيق إلى حفظ الدين وحفظ العقيدة وحراستها من كل ما يشوش على قلب المؤمن أو يعكر صفو التوحيد فيه.

أما أولئك الذين يأخذون أحاديث الطاعون ليشلوا بها حياة الناس ويعطلوا معايشهم ويعطلوا شعائر دينهم ويجعلونهم قابعين في بيوتهم خائفين وجلين هلعين لا يقيمون للفرائض جماعة، ولا يستجيبون للنداء بجمعة، فإذا حياة الناس قد تعطلت، وتجارتهم قد كسدت، ومساجدهم قد خوت، فعن أي مقاصد شرعية يتحدث هؤلاء، وها قد صدرت التقارير العالمية التي يتكئون عليها لتقرير حالة الهلع بين الناس ها قد صدرت بالإخبار عن الانهيار الاقتصادي العالمي والدمار الاجتماعي والسياسي الهائل نتيجة هذا الشلل الأعمى الذي ضربته الحكومات على حياة الناس، وأخذ يقرره من لم ينظر إلى أعماق مقاصد الشريعة حق النظر، ولم يراعي مآلات الأمور حق المراعاة، **يستدلون بزعمهم بمقاصد الشريعة على هدم مقاصد الشريعة، ويستدلون بجزئيات الأحكام على هدم أصول الإسلام**، في سذاجة عقيمة لا تقيم للمسلمين وزناً ولا تخرج بهم من تخلف ولا ركود.

بل حتى أحاديث الطاعون هذه والنهي الوارد فيها عن القدوم والخروج لم يتفق العلماء على كونه للتحريم، يقول الإمام النووي رحمه الله:"وفي هذه الأحاديث منع القدوم على بلد الطاعون ومنع الخروج منه فراراً من ذلك، أما الخروج لعارضٍ فلا بأس به، وهذا الذي ذكرناه هو مذهبنا ومذهب الجمهور، قال القاضي: هو قول الأكثرين، حتى قالت عائشة: الفرار منه كالفرار من

الزحف، قال: ومنهم من جوّز القدوم عليه والخروج منه فراراً، قال: وروي هذا عن عمر بن الخطاب ﷺ وأنه ندم على رجوعه عن سرغ، وعن أبي موسى الأشعري ومسروق والأسود بن هلال أنهم فروا من الطاعون، وقال عمرو بن العاص: فروا عن هذا الرجز في الشعاب والأودية ورؤوس الجبال، فقال معاذ: بل هو شهادة ورحمة، ويتأول هؤلاء النهي على أنه لم ينه عن الدخول عليه والخروج منه مخافة أن يصيبه غير المقدر، لكن مخافة الفتنة على الناس لئلا يظنوا أن هلاك القادم إنما حصل بقدومه، وسلامة الفار إنما كانت بفراره"[105]،

قلت: فأين تعطيل حياة الناس، وشل حياتهم، وتعطيل شعائر دينهم من كلام العلماء هذا وشراح الحديث وأقوال الصحابة ؟ هذا مع ملاحظة أن كل قيود التحرك والتجول المفروضة حث فرضت لأجل الوباء وضعت استثناءات لحوائج الناس اللهم إلا المساجد والجمع والجماعات فالمنع فيها منعٌ بات والتعطيل فيها تعطيل تام، حتى إنك لتجد هذه الحكومات ساكتةً عن تجمع الناس وتجمهرهم في منافذ التسوق وأماكن العمل في حين توصد أبواب المساجد ويُمنع إقامة الجمع والجماعات ولو في الفلوات، فحسبنا الله ونعم الوكيل.

وأخيراً، إليك هذا الحديث فهو يبين لك واقع الحياة في عصر الخلافة الراشدة في مثل ما نحن فيه، فعن أبي الأسود قال: **أتيت المدينة وقد وقع بها مرض، هم يموتون موتاً ذريعاً**، فجلست إلى عمر ﷺ فمرّت جنازة فأُثنيَ خيراً، فقال عمر: وجبت، ثم مُرَّ بأخرى فأُثنيَ خيراً فقال وجبت، ثم مُرَّ بالثالث فأُثني شراً فقال: وجبت، فقلت: ما وجبت يا أمير المؤمنين؟ قال: قلت كما قال النبي ﷺ:"أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة، قلنا: وثلاثة؟ قال: وثلاثة، قلنا واثنان؟ قال: واثنان، ثم لم نسأله عن الواحد"[106]، والموت الذريع هو السريع جراء هذا المرض الذي وقع بالمدينة، وقد مرت ثلاث جنائز فترة جلوس أبي الأسود إلى أمير المؤمنين، فإذا كانت الجنائز وهي من فروض الكفايات قائمةً غير معطلة فصلوات الجماعة من باب أولى، والشاهد أن

[105] شرح النووي على صحيح مسلم
[106] صحيح البخاري

حصول الوباء والطاعون والموت الذريع ليس عذراً ولا سبباً لتعطيل شعائر الإسلام وتعطيل واجبات الأمة الجماعية من إقامة الجمع والجماعات والجنائز ولو بأقل صفات الإجزاء كما قدمنا، ولا هي ذريعة لتعطيل حياة الناس وشلها وتدمير اقتصاد الدول والتسبب في انهيارها الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، والذي سيؤول إلى مزيد إضعافٍ للدين من خلال إضعاف الأمة الإسلامية وزيادة الهوة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والحضارية بينها وبين دول العالم فلا نحن للدنيا أقمنا ولا للدين أبقينا...

فصل: القائلون بتعطيل الجمع والجماعات لتقديم مصلحة حفظ النفس ليس لديهم ضابط:

فليت الذين يفتون بتعطيل الجمع والجماعات بذريعة حفظ النفس يقدمون دليلاً واحداً ينص على تقديم حفظ النفس على حفظ الدين، وليتهم يقدمون لنا الضابط العددي لذلك، ومتى يمكننا إعادة فتح الجوامع؟ ومتى يمكننا إقامة الجُمعات؟ وما هو ضابط السلامة العددية من سراية الأمراض المعدية الذي تجوز معه إقامة صلوات الجمع والجماعة، وحتى تتبين لك وهن هذا القول وسذاجته أبين لك الأرقام التالية حتى وقت كتابة هذه الكلمات:

عدد الإصابات بداء كورنا في الوطن العربي حتى يوم السبت 2020/4/11 بلغ14559 حالة أي أقل من 15 ألف حالة، وعدد الوفيات 364 في الوطن العربي 518 حالة[107]، وإذا قيست هذه الأرقام بتعداد سكان الوطن العربي الذي يزيد على 400 مليون نسمة فإننا نقدر نسبة الإصابة بنحو 0.3 % من سكان الوطن العربي، ونقدر نسبة الوفيات 0.012% وفقاً للأرقام الرسمية، فما هي النسبة المئوية للإصابات والوفيات التي سيفتي بها من يقدمون حفظ النفس مطلقاً على حفظ الدين حتى يفتى بفتح المساجد وإقامة الجمع والجماعات؟ وماذا سيقول هؤلاء عندما يعلمون أن عدد الوفيات العالمية من الأمراض السارية – أي المعدية – قد بلغ منذ

[107] https://www.bbc.com/arabic/51855397

بداية العام حتى تاريخ اليوم 2020/4/11 عدد 3616337 أي أكثر من ثلاثة ملايين ونصف وفاة في العالم من الأمراض السارية وهذا يعادل نسبة وفيات 0.4% من سكان العالم وهي نسبة أعلى من نسبة الوفيات من كورونا، فمتى ستفتحون المساجد إذاً؟ ولماذا لم تفتوا بإغلاق المساجد قبل وباء كورونا وقد كانت نسبة الوفيات من غيره من الأمراض السارية أعلى منه؟ ولماذا لم تفتوا بإغلاق المساجد وتعطيل الجمع والجماعات زمان وباء إنفلونزا الطيور وقد كانت أعداد الإصابة المخوفة آنها قريبة مما يذكر اليوم في نماذج استشراف الإصابة بكورونا؟ أما آن لكم أن تفيقوا أيها الأخوة الأفاضل؟ ولا يغرنك قولهم أنه إذا تعذر الضابط أحيل إلى مظنة العلة لأن مآل هذا تعطل الجمع والجماعات أبداً كما بينت لك من أرقام وفيات الأمراض السارية المزمنة، فهذا أمر لا ينتهي.

فصل: في توازن الشريعة وكمالها:

غير أن من نظر في الشريعة نظرةً كليةٌ جامعة وجد فيها ما يحقق التوازن المنشود بين حفظ أصول الدين وإقامة شعائره وحفظ الكليات الأربع الأُخَر وعلى رأسها حفظ النفس؛

فأحاديث الرخص الخاصة بالأفراد تعين الضعيف على تحمل تكاليف الدين دونما فتنة،

ونصوص العزائم والفرائض تحدو المجتمع المسلم للقيام بشعائر الدين وإعلاء كلمته كما تقدم من كلام الإمام الجويني في واجبات الإمام:"حفظ الدين بأقصى الوسع على المؤمنين"،

ولو تأملت حديث النبي ﷺ:"فمن أعدى الأول"[108]، وحديث النبي ﷺ:"لا يوردنّ الممرض على مصح"[109] لوجدت السعة المنشودة لمن رام تحقيق مقاصد الشريعة على الترتيب الذي جاءت به الشريعة، دون تعطيلٍ لمصالح الخلق في الدين والدنيا، ودون هلعٍ وجزعٍ لا يليقان

[108] متفق عليه
[109] متفق عليه

بمعاشر المؤمنين المصلين، كيف وقد قال الله تعالى: (إن الإنسان خُلق هَلوعاً. إذا مسّه الشر جَزوعاً. وإذا مسّه الخير مَنوعاً. إلا المصلّين. الذين هم على صلاتهم دائمون)[110]،

قال ابن كثير:"قال قتادة في قوله (الذين هم على صلاهم دائمون) ذُكر لنا أن دانيال عليه السلام نعت أمة مُحَمَّد ﷺ فقال: يصلون صلاةً لو صلاها قوم نوح ما غرقوا، أو قوم عاد ما أُرسلت عليهم الريح العقيم، أو ثمود ما أخذتهم الصيحة، فعليكم بالصلاة فإنها خلقٌ للمؤمنين حسن"[111]،

أما أن يكون إغلاق المسجد من الهوان علينا واليسر وكأنه إغلاق مطعم أو بقالة – بل إن هذه لا تزال مفتوحة رغم زعم الزاعمين بأن التجمع يزيد خطر الوباء على الناس – فهذا لعمري هو غاية الخسران، وإن لم يكن هذا هو الهلع والجزع المذمومين في الآية فلا ندري ما يكون...

خاتمة:

ختاماً، فإن الحق الذي لا مرية فيه أن حفظ الدين هو قصد الشريعة العظيمة، وأن حفظ النفس ليس إلا خادماً لذلك المقصد العظيم، وأن رُخَص الشريعة التي جاءت لحمل آحاد الناس على تنفيذ تكاليف الشريعة وفق المستطاع ليست هي عزائم الشريعة التي جاءت لتعبيد الناس لله وإخراج العبد عن داعية نفسه وهواه، وأن العقيدة والتوحيد لا يتركان للمرء سبيلاً إلى الله عز وجل إلا سبيل تقديم هذا الدين العظيم على كل ما سواه من نفسٍ وولدٍ ووالدٍ ومالٍ وغالٍ ونفيس، وأن ما يصلح من أحكامٍ للأفراد في جزئياتٍ من الفقه والشريعة لا يصلح للجماعة والأمة التي جعلها الله تعالى عدلاً خياراً بين الناس، وقد قدمنا في هذه الرسالة على عجالة طائفةً

[110] سورة المعارج – 19-23
[111] تفسير ابن كثير

من نصوص الشريعة الغراء، وسير النبلاء، وأقوال العلماء مما يدل على المراد، وهو **أن مقصد حفظ الدين هو المقصد الأعظم للشريعة، وأن الدين لا يرخص أمام النفس، بل العكس،** وأن هذه الأمة ما بلغت العلياء يوماً إلا بإرخاص كل شيء في سبيل إعلاء كلمة الدين وشعائر التوحيد، وإقامة المناسك العظيمة من جُمَعٍ وجماعات وأعياد وعمرات وحِجج وهَدي وقربات، ولا ينبغي لأمة الإسلام العظيمة أن تستدرج بمثل هذا الاستدراج الهابط لتعطيل شعائر الإسلام وأركان الدين العظام، وليس هذا أوان "فرد العضلات" الفقهية والجدلية والكلامية لتبرير تعطيل شعائر الإسلام الظاهرة، بقدر ما هو مجال استفراغ الوسع لحمل المؤمنين كافةً على النهوض بعزةٍ حقيقيةٍ في نصرة هذا الدين، وإقامة شعائره وأركانه، والتضحية في سبيل ذلك، وكيف تأملُ من جيل المسلمين اليوم أن يحرر مسجد الأقصى وديار الإسلام من الغاصبين ويبذل في سبيل ذلك المهج والأرواح ويسيل على أرض الجهاد الدماء وينثر الأشلاء وهو عاجزٌ عن إقامة الجماعة والجمعة وانتظارهما في المساجد لعارض انفلونزا إذا اشتد فإنما يشتد على 2% من الناس، فأي وهنٍ وأي خَوَرٍ في العزويمة هذا الذي تدفعون الناس إليه، كيف وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟" قالوا: بلى يا رسول الله، قال: "إسباغ الوضوء على المكاره، **وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط**"[112]، قال النووي رحمه الله:" وقوله فذلكم الرباط أي الرباط المرغَّب فيه، وأصل الرباط الحبس على الشيء، كأنه حبس نفسه على هذه الطاعة، قيل: ويحتمل أنه أفضل الرباط"[113].

هذا ما أردت تذكير نفسي وإخواني في الله به، ولعل قائلاً يقول ما وفائدة هذا الكلام ونحن لا نملك فتح المساجد المغلقة في وجوهنا، قلت: فائدته أن تنكر بقلبك فلا ترضى، وأن يكون تخلفك عن الجمعة والجماعة بسبب المنع من ذلك كمن أُحصر عن البيت الحرام لا بسبب

[112] صحيح مسلم
[113] شرح النووي على صحيح مسلم

رضاك عن هذا التعطيل للمساجد والجمع والجماعات وليتحمل وزر ذلك من أغلق المساجد في وجه المسلمين المصلين، ولعل في هذا الإنكار القلبي لمن لم يستطع غيره أن يكون عذراً أمام الله، أما من استطاع فوق ذلك، فقد سقطت الحجج وتهاوى بنيان العنكبوت، فالحمد لله من قبل ومن بعد، فإن لنا إخوةً في أصقاع الأرض قاطبةً يجتهدون في إقامة ما تيسر من الجمع والجماعات في حين يعطَّل ذلك في كثير من ديار الإسلام، وصدق رسول الله ﷺ حيث قال:"لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك"[114]، وليتمن الله هذا الأمر بعز عزيز، وذل ذليل، إما يعزهم الله فيجعلهم من أهلها، أو يذلهم فيدينون لها، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

وكتب/ وسيم فتح الله

11 نيسان/أبريل 2020

الموافق 18 شعبان 1441 هجرية

[114] متفق عليه